مجلة المنار

المجلد الرابع والعشرون

الجزء الثالث

طبعة دار الوفاء
للطباعة والنشر

إهداء من

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تابعوا ...

الجديد في طرق
NEW & EXCLUSIVE

WWW.ALUKAH.NET

فبشر عباد الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه أولئك الذين هداهم الله وأولئك هم أولو الألباب

المنار

١٣١٥

يؤتي الحكمة من يشاء ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيرا كثيرا وما يذكر إلا أولو الألباب

قال عليه الصلاة والسلام ان للاسلام صوى « ومنارا » كمنار الطريق

٣٠ رجب ١٣٤١ ـ ٢٧ الحوت (ش ٣) سنة ١٣٠١ هـ ش ١٨ مارس ١٩٢٣

فتاوى المنار

﴿ الاكراه على الطلاق معلقا عقب عقد النكاح ﴾

(س ٩) من صاحب الامضاء في (سمبس — جاوه)

حضرة العلامة الاكبر ، الذي هو حجة الاسلام في هذا العصر ، مولاي الاستاذ (السيد محمد رشيد رضا) صاحب مجلة المنار الأغر ، حفظه الله تعالى

السلام عليكم تحية مباركة طيبة . وبعد فاني أرجو كل الرجاء أن تتفضلوا علي بالجواب عما يأتي :

قد جرت عادة في بلدنا وفي سائر بلاد جاوه وملايو من زمن بعيد الى اليوم أن كل عاقد للنكاح من قاض أو حاكم يلقن كل زوج عقد له النكاح عقبه تعليق الطلاق بما اذا غاب عنها ولم يترك لها نفقة ولم ينفق عليها في غيبته مدة ستة أشهر مثلا وهي غير ناشز فاذا لم ترض بذلك واشتكت أمرها الى الحاكم وثبتت دعواها ببينة وقبلها طلقت طلقة واحدة .

وغير ذلك من التعاليق التي تناسب حال كل بلد من هذه البلاد ، والتعليق الذي جرينا عليه في بلدنا وطالبنا كل زوج عقدنا له بالتلفظ به هو بأمر ملكنا (السلطان) وكذا في سائر تلك البلاد بأمر أولياء أمورهم

ثم إني رأيت في هذه الايام أن لا حاجة لنا الى هذا التعليق فان في مذهب الشافعي رحمه الله بابا واسعا في فسخ النكاح . والغرض من التعليق هو التفريق بين المرء وزوجه بموجب تعليقه . وقبل كتابة هذا الكتاب سألت نفراً من المشتغلين بعقد الانكحة عن التعليق هل هو سنة أو مكروه أو . . . أو . . . وما فائدته ؟ فلم أجد في أجوبتهم الا استحسان التعليق ، حتى غلا بعضهم فيه وقال يجب على الامة أن تطيع أمر السلطان به وانه يصح ولو مع الاكراه عليه لانه اكراه بحق .

قلت لا يصح التعليق مع الاكراه فانه اكراه بغير حق وانما تجب طاعة السلطان في المعروف كما ورد في الحديث « انما الطاعة في المعروف » ولا يكون الشيء واجبا الا اذا كان له مستند من الادلة الشرعية وهي الكتاب والسنة والاجماع والقياس بين كونه واجبا، وهل لهذا التعليق مستند من هذه الادلة ؟ بل قلت ان مثل التعليق الذي جرينا عليه بدعة مكروهة ان لم أقل انها حرام فان الاسلام لم يأمرنا بتحليف الزوج بالطلاق ليقوم بالحقوق الزوجية . وأما اذا كان الزوج نفسه يعلق طلاق زوجته بأي شيء كان فقد قال في شرح الروض « تعليقه جائز »

نعم إني قرأت في هذه الايام في كتاب باللغة الملاوية للسيد عثمان بن عقيل اسمه « القوانين الشرعية » قوله فيه ما تعريبه (انما يستحسن تعليق الطلاق بعد عقد النكاح لتذكير الزوج بالمحافظة على حق زوجته من المعاشرة بالمعروف كما أمر الله به في كتابه (وعاشروهن بالمعروف) اه وها أنذا أنقل التعليق المستعمل في بتاوى بنصه العربي من الكتاب المذكور وهو :

« أما بعد عقد النكاح فأقول في تعليق طلاق زوجتي فلانة بنت فلان بأحد هذه الافعال الثلاثة الآتية حالة كوني أحث على نفسي (؟) أن لا أفعل شيئا منها وهي: كلما لم أنفق على زوجتي فلانة بنت فلان النفقة الواجبة علي شرعا مدة شهر واحد ولم ترض بذلك وشكت أمرها بنفسها أو بوكيلها عنها وكالة شرعية الى (؟) عند راد اكام (المحكمة الشرعية) وأثبتت هي أو وكيلها دعواها بذلك عند (راد اكام) وطلبت طلاقها بنفسها أو بواسطة وكيلها منها فهي طالقة من عقدي (؟) طلقة واحدة. كلما غبت عن زوجتي فلانة بنت فلان في سفر البر أو في البلد ستة أشهر أو في سفر البحر سنة واحدة ولم ترض بذلك وشكت أمرها بنفسها أو بواسطة وكيلها عنها وكالة شرعية الى (؟) عند (راد اكام) وأثبتت هي أو وكيلها دعواها بذلك عند (راد اكام) وطلبت طلاقها بنفسها أو بواسطة وكيلها منها فهي طالقة من عقدي طلقة واحدة . كلما ضربت زوجتي فلانة بنت فلان ضربا موجعا غير لائق في الشرع ولم ترض بذلك وشكت أمرها بنفسها أو بواسطة وكيلها عنها وكالة شرعية الى عند

(راد اكام) وأثبتت هي أو وكيلها دعواها عند (راد كام) وطلبت هي طلاقها بنفسها أو بواسطة وكيلها منها فهي طالقة من عقدي طلقة واحدة اه بالحروف

ما تقولون في هذا التعليق فهل يستحسن شرعا أم لا ؟ انني أقول انما استحسنوا التعليق وأغلقوا باب الفسخ لانهم اضطربوا في فهم أقوال العلماء المختلفة فيه كقول بعضهم لا يجوز فسخ عقد من غاب غيبة منقطعة وجهل حاله يسارا وإعسارا وبعضهم قال بجوازه . فهم لا يتجرؤن على ترجيح قول على آخر من تلك الاقوال لانهم قالوا انهم ليسوا من أهل الترجيح . هذا والمرجو أن تبينوا لنا سريعا الحق في ذلك فيكون جوابكم هو الفصل بين الحق والباطل ؟ الامضاء

سمبس ٨ جمادى الآخرة سنة ١٣٤١ م . ب . ع

(ج) إكراه الناس على تطليق أزواجهم عقب العقد عليهن طلاقا معلقا على ما ذكر أو غيره بدعة قبيحة لم ينقل عن حكومة من حكومات السلف ولا الخلف ، ولم يبلغنا عن غير مسلمي جاوه ، ولا ندري متى ابتدعتها ومن زينها لها . فلعل السائل يبين لنا هذا ان كان يعلمه . وهل عثمان بن عقيل أول من وضع لها هذه الصيغ الدالة على ما كان عليه من الجهل بالشرع وباللغة العربية التي لا يمكن فهم الشرع بدون إتقانها كما هو عهدنا بكل ما اطلعنا عليه من كتبه أم كانت قبل ذلك ؟ . ومن الغريب أن يحجم علماؤهم وحكامهم المسلمون عن ترجيح قول للفقهاء على آخر كل منهما صحيح عندهم . وأن لا يروا بأسا في ابتداع أمر لم يقل به أحد منهم . فان قولهم بجواز تعليق الطلاق أمر غير إكراه كل أحد عليه وما يقصدون به من القيام بحقوق الزوجة قد يفضي الى كثرة التفرقة بين الزوجين وتخريب البيوت

ويمكننا أن نستغني عن محاولة اقناعهم بما هو الغرض الصحيح الذي يريدونه من هذه البدعة وهو رفع الضرر عن الزوجة بما قررته الدولة العثمانية من أحكام فسخ النكاح والتفريق بين الزوجين على مخالفته لمذهب الحنفية الذي هو المذهب الرسمي لها وهو :

مواد فسخ النكاح في محاكم الدولة العثمانية

المادة ١٢٢ — اذا اطلعت الزوجة بعد النكاح على وجود علة في الزوج من العلل التي لا يمكن المقام معها بلا ضرر أو حدثت به أخيرا هكذا علة فللزوجة أن تراجع الحاكم وتطلب فسخ نكاحها منه . فان كان يؤمل زول تلك العلة يؤجل الحاكم الفسخ سنة فاذا لم تزل العلة في خلال هذه المدة وكان الزوج غير راض بالطلاق والزوجة مصرة على طلبه يحكم الحاكم بالفسخ . أما وجود عيب كالعمى والعرج في الزوج فلا يوجب التفريق

المادة ١٢٣ — اذا جن الزوج بعد عقد النكاح وراجعت الزوجة الحاكم طالبة تفريقها يؤجل الحاكم التفريق لمدة سنة . فاذا لم تزل الجنة في هذه المدة وكانت الزوجة مصرة يحكم الحاكم بالتفريق .

المادة ١٢٤ — خيار الزوجة غير فوري في الاحوال التي لها بها الخيار فلها[1] أن تؤخر الدعوى أو تتركها بعد مدة بعد اقامتها .

المادة ١٢٥ — اذا جدد الطرفان العقد بعد التفريق وفقا للمواد السابقة فليس للزوجة حق الخيار في الزواج الثاني

المادة ١٢٦ — اذا اختفى الزوج أو سافر الى محل ببعد مدة السفر أو أقل منها ثم غاب وانقطعت أخباره وأصبح تحصيل النفقة منه متعذرا وطلبت الزوجة التفريق يحكم الحاكم بالتفريق بينهما بعد بذل الجهد في البحث والتحري .

المادة ١٢٧ — اذا راجعت الزوجة التي غاب زوجها الحاكم وكان زوجها ترك لها مالا من جنس النفقة وطلبت منه التفريق يجري الحاكم التحقيقات بحق ذلك الشخص فاذا يئس من الوقوف على خبر حياته أو مماته يؤجل الامر أربع سنوات اعتبارا من تاريخ اليأس فاذا لم يقف على خبر عن الزوج المفقود وكانت الزوجة مصرة على طلبها يفرق الحاكم بينهما . واذا كان الزوج غائبا في دار

(١) لها ذلك بشرط أن لا تظهر منها أمارة من أمارات الرضا بالعيب كما مر في المادة (١٢٠) اه من حاشية الاصل

لحرب يفرق الحاكم بينهما بعد مرور سنة اعتبارا من رجوع الفريقين المتحاربين وأسراهم إلى بلادهم وعلى كلتا الحالتين فالزوجة تعتد عدة الوفاة اعتبارا من تاريخ الحكم

المادة ١٢٨ — اذا تزوجت المرأة التي حكم بتفريقها وفقا للمواد السابقة بشخص آخر ثم ظهر الزوج الاول فلا ينفسخ النكاح الاخير.

المادة ١٢٩ — اذا تزوجت الزوجة التي حكم بوفاة زوجها ثم تحققت حياة الزوج الاول لا ينفسخ النكاح الثاني.

المادة ١٣٠ — اذا ظهر بين الزوجين نزاع وشقاق وراجع أحدهما الحاكم يعين حكما من أهل الزوج وحكما من أهل الزوجة واذا لم يجد حكما من أهلهما أو وجد ولكن لم تتوفر فيهما الاوصاف اللازمة يعين من غير أهلهما من يراه مناسبا. فالمجلس العائلي الذي يتألف على هذه الصورة يصغى الى شكاوى الطرفين ومدافعاتهم ويدقق فيها ويبذل جهده لاصلاح ذات بينهما فاذا لم يمكن الاصلاح وكان الذنب على الزوج يفرق بينهما واذا كان على الزوجة يخالعها (١) على كامل المهر أو على قسم منه. فاذا لم يتفق الحكمان يعين الحاكم (هيأة حكمية) أخرى من أهليهما حائزة للاوصاف اللازمة أو حكما ثالثا من غير أهليهما ويكون حكم هؤلاء قطعيا وغير قابل للاعتراض. اه

﴿ التهويش على المصلي وهل منه الخطبة وتكبير العيد ﴾

(س ١٠) من صاحب الامضاء في دمياط

فضيلة الاستاذ الامام الرشيد صاحب المنار

السلام عليكم يافضيلة الاستاذ ورحمة الله وبركاته تحية من عند الله مباركة طيبة وبعد:

(١) أثبتت السنة الصحيحة سنية التكبير دبر كل صلاة في أيام الاعياد كما أنه ثبت بها عدم التشويش على المصلي سواء كان هذا التشويش بالصلاة أو بالذكر أو بالدعاء أو بقراءة القرآن

فما قول فضيلتكم في هذا التكبير عند إتمام صلاة رجل مسبوق تخلف عن

(١) الخلع هو تطليق الزوج زوجته بمقابل يشترط من المال [illegible]

الجماعة بركعة أو أكثر هل يعدّ التكبير إذا تشويشاً على المصلي أم لا ؟ أفتونا مأجورين جعلك الله حجة للاسلام والمسلمين آمين

وما قولكم يافضيلة الاستاذ في خطبته صلى الله عليه وسلم وقد أمر من جلس قبل أن يصلي ركعتين تحية المسجد بأن يصلي ركعتين خفيفتين فهلا كانت الخطبة إذاً تعد تشويشا عليه . ونرجو أن لا تحرمونا من الرد بوجه السرعة سواء بالمنار المضيء أو بخطاب خصوصي باسمنا هدانا الله بكم اليه ؟

حسن محمد فايد

وكيل جمعية الاعتصام بهدي الاسلام بدمياط

(ج) لم يثبت بالسنة الصحيحة سنية التكبير دبر كل صلاة في يومي العيد وأيام التشريق ولكنه مأثور عن بعض الصحابة وزادفيه الناس : الله أكبر كبيرا، والحمد لله كثيرا ، الى آخر ماهو معروف

وأما ايذاء المصلي برفع الصوت عنده ولو بذكر غير متعين ففي السنة ما يدل عليه وهو متفق عليه عند العلماء . ولا يدخل فيه رفع الصوت المتعين شرعا كصوت الخطيب والمؤذن بين يديه يوم الجمعة اذا اتفق وجود من يصلي بالقرب منهما كواقعة السؤال الثابتة في حديث الصحيحين والسنن لانه لا يعد إيذاء المصلي ولا شاغلا له عن الله تعالى أو يقال انه يرجح اذا عد الامران متعارضين لانه الاصل والشعار المطلوب لذاته في وقت أدائه وفائدته عامة لجماعة المسلمين والصلاة وقتئذ مصلحة خاصة بفرد أو أفراد من المقصرين وهي خلاف الاصل حتى قال بعض الفقهاء بأن حديث أمر النبي (ص) من دخل المسجد وهو يخطب بأن يصلي ركعتين خاص بذلك الرجل لا عام ، ومن ذهب أنه عام على الاصل قالوا يخفف فيهما بالاقتصار على الواجبات التي لا تصح الصلاة بدونها ليسمع الخطبة ، والصواب انه عام إذ ورد الامر به في حديث الصحيحين وبتخفيف الركعتين

ولمن أثبت التكبير برفع الصوت عقب الصلوات في العيدين وأيام التشريق أن يقول فيه مثل ذلك أي انه شعار الوقت والمتأخر في الصلاة مقصر فلا يرجح ترك التهويش عليه بمنع الشعار أن يؤدى في وقته كالخطبة والاذان بين يدي الخطيب قبلها

الخلافة الاسلامية

(٤)

٣ـ الاشتراع الاسلامي والخلافة

نريد بالاشتراع مايعبر عنه عندنا بالاستنباط والاجتهاد، وفي عرف هذا العصر بالتشريع وهو وضع الاحكام التي تحتاج اليها الحكومة لاقامة العدل بين الناس وحفظ الامن والنظام وصيانة البلاد ومصالح الامة وسد ذرائع الفساد فيها. وهذه الاحكام تختلف باختلاف الزمان والمكان وأحوال الناس الدينية والمدنية كما قال الامام العادل عمر بن عبد العزيز (رض) تحدث للناس أقضية بحسب ماأحدثوا من الفجور، أي وغيره من المفاسد والمصالح والمضار والمنافع. فالاحكام تختلف وان كان الغرض منها واحداً وهو ماذكرنا آنفاً من إقامة العدل الخ

لا يقوم أمر حكومة مدنية بدون اشتراع ، ولا ترتقي أمة في معارج العمران بدون حكومة يكفل نظامها اشتراع عادل يناسب حالتها التي وضعها فيها تاريخها الماضي ، ويسلك لها السبل والفجاج للعمران الراقي ، ولا يصلح لامة من الامم شرع أمة أخرى مخالفة لها في مقوّماتها ومشخصاتها وتاريخها ، كما أنه لا يصلح للغة من اللغات قواعد لغة أخرى في صيغ كلمها وأحكام تأليفها، إلا اذا أرادت أمة أن تندغم في أمة أخرى وتتحد بها فتكونا أمة واحدة كما اتحدت شعوب كثيرة بالاسلام فكانت أمة واحدة ذات شريعة واحدة، وأما الشعوب التي تقتبس شرائع شعوب أخرى بغير تصرف ولا اجتهاد فيها تحوله به الى ما يلائم عقائدها وآدابها ومصالحها التي كان الشعب بها شعبا مستقلا بنفسه فانها لا تلبث أن تزداد فساداً واضطراباً ، ويضعف فيها التماسك والاستقلال الشعبي فيكون مانعاً من الاستقلال السياسي وما يتبعه . فشرع الامة عنوان مجدها وشرفها . وروح حياتها ونمائها، واعجب ما مُني به بعض الشعوب الاسلامية ان ترك شريعة له ذات اصل ثابت في الحق وقواعد كافلة للعدل والمساواة واستبدل بها قوانين شعوب اخرى هي دونها فأصبحوا ولا

امام لهم في حياتهم الاشتراعية من أنفسهم بل هم يقتدون فيها بافراد من الاعاجم يقلدونهم بما خسروا به اهم مقومات امتهم واعظم مظهر من مظاهر شرفهم ، وهو الاشتراع

لا تتسم هذه الخلاصة التي نكتبها في هذا البحث لبيان أنواع الحكومات الغابرة والحاضرة وشأنها في الاشتراع ومكان المسلمين فيه، وانما نقول إن صحفنا العربية تصرح في هذا العهد آناً بعد آخر بأن أحدث أصول التشريع هو أنه حق للامة، ويظن هؤلاء الذين يكتبون هذا وأكثر من يقرءون كلامهم أن هذا الاصل من وضع الافرنج ، وان الاسلام لا تشريع فيه للبشر لان شريعته مستمدة من القرآن ، والاحكام المدنية والسياسية فيه قليلة محدودة — ومن السنة والزيادة فيها على ما في القرآن قليلة ومناسبة لحال المسلمين في أول الاسلام دون سائر الازمنة ولا سيما زماننا هذا — وان الاجماع والاجتهاد على استنادهما الى الكتاب والسنة قد انقطعا وأقفلت أبوابهما باعتراف جماهير علماء السنة في جميع الاقطار الاسلامية — وأن هذا هو السبب في تقهقر الحكومات الاسلامية المتمسكة بالشريعة الدينية ، واضطرار الحكومتين المدنيتين الوحيدتين التركية والمصرية الى استبدال بعض القوانين الافرنجية بالشريعة الاسلامية تقليداً ثم تشريعاً

ذلك ظن الذين يجهلون أصول الشريعة الاسلامية وأساس الاشتراع فيها الذين لا يفرقون بين الاصطلاح الفقهي والاصطلاح العصري في التشريع فيعمي عليهم الحقيقة اختلاف الاصطلاح : ذلك بأن اسم الدين والشرع قد يستعملان استعمال المترادف وان كان بينهما عموم وخصوص فانهم كثيراً ما يخصون الشرع بالاحكام القضائية أو العملية دون أصول العقائد والحكم والآداب التي هي قواعد الدين ، المتعلقة بصلاح المعاش والمعاد ، ولذلك جعلوا الفقه قسمين عبادات ومعاملات ، والفقهاء يفرقون فيها بين الديانة والقضاء. يقولون يجوز هذا قضاء لا ديانة . وتسمى الاحكام العملية دينا باعتبار أنها يدان بها الله تعالى فتتبع اذعانا لامره ونهيه . وبهذا الاعتبار تطلق كلمة الشارع على الله تعالى ، وأطلقت على النبي (ص) بأنه مبلغ الشرع ومبينه ؛ ومن العلماء من قال إن الله تعالى أذن له أن يشرع، والجمهور على أنه مبلغ ومبين لما نزل عليه من الوحي وان الوحي أعم من القرآن

والتحقيق أن هذا كله خاص بأمر الدين وهو ما شرع ليتقرب به الى الله تعالى من العبادات ، وترك الفواحش والمنكرات ومراعاة الحق والعدل في المعاملات تزكية للنفس واعدادا لها لحياة الآخرة . ومنها ما في المعاملات من معنى الدين كاحترام أنفس الناس وأعراضهم وأموالهم والنصح لهم وترك الاثم والبغي والعدوان والغش والخيانة وأكل أموال الناس بالباطل. وأما ما عدا ذلك من نظام الادارة والقضاء والسياسة والجباية وتدبير الحرب مما لا دخل للتعبد والتلقي الى الله في فروعه بعد حسن النية فيه فقد كان الرسول (ص) في زمنه مشترعا فيه باجتهاده مأمورا من الله بمشاورة الامة فيه ولا سيما أولي الامر من أفرادها الذين هم محل ثقتها في مصالحها العامة وممثلو إرادتها من العلماء والزعماء والقواد، وهو كذلك مفوض من بعده الى هؤلاء أنفسهم، ويخلفه لتمثيل الوحدة من يختارونه اماما لهم وخليفة له

والدليل على هذا من الكتاب قوله تعالى (وأمرهم شورى بينهم) وقوله (أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الامر منكم) الآية وقوله (واذا جاءهم أمر من الامن أو الخوف أذاعوا به ولو ردوه الى الرسول والى أولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم) ومن السنة ما صح عنه من ان أمته لا تجتمع على ضلالة وما كان يجعله (ص) موضع الشورى من أمور الحرب وغيرها من المصالح الدنيوية — وما أذن فيه من الاجتهاد والرأي عند فقد النص من الكتاب وعدم السنة المتبعة، والحديث فيه مشهور — ومن آثار الخلفاء الراشدين المهديين ما كانوا يستشيرون فيه أهل العلم والرأي من أمور الادارة والقضاء والحرب أيضا وما وضعوه من الدواوين والخراج وغير ذلك مما لم يرد به نص في الكتاب والسنة — ومن أصول الفقه حجية إجماع الامة، واجتهاد الائمة — فكل هذا مما يسمى في عرف علم الحقوق والقانون تشريعاً — وهو ميدان المجتهدين الواسع ، وجرى عليه العمل في خير القرون

فثبت بهذا أن للاسلام اشتراعا مأذونا به من الله تعالى وأنه مفوض الى الامة يقره أهل العلم والرأي والزعامة فيها بالشورى بينهم . وأن السلطة في الحقيقة للامة فاذا أمكن استفتاؤها في أمر وأجمعت عليه فلا مندوحة عنه، وليس للخليفة — دع من دونه من الحكام — أن ينقض إجماعها ولا أن

يخالفه، ولا أن يخالف نوابها وممثليها من أهل الحل والعقد أيضا. واتفاق هؤلاء اذا كانوا محصورين يسمى إجماعا عند علماء الاصول بشرط أن يكونوا من اهل العلم الاجتهادي. وأما اذا اختلفوا فالواجب رد ما تنازعوا فيه الى الاصلين الاساسيين وهما الكتاب والسنة والعمل بما يؤيده الدليل منهما أو من احدهما، لقوله تعالى بعد الامر بطاعة الله وطاعة الرسول واولي الامر (فان تنازعتم في شيء فردوه الى الله والرسول ان كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير واحسن تأويلا) أي أحسن عاقبة ومآلا مما عداه، ومنه العمل برأي الاكثر في تشريع قوانين اوربة ومقلديها فشرعنا مخالف لها في هذه المسألة، ومن وجوه كونه خيرا من غيره واحسن عاقبة ان النزاع بين الامة يزول بتحكيم الكتاب والسنة فيه، وتطيب نفوس جميع نواب الامة بما يظهر رجحانه بالدليل، ولا يبقى للاضغان والنزاع مجال بينهم. وقد تقدم إثبات سلطة الامة وتمثيل اهل الحل والعقد لها في أول هذه المباحث (رقم ٣ و٤) بقدر الحاجة العارضة. واما تفصيل القول في هذا وذاك فيراجع فيه تفسير (اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم) في الجزء الخامس من تفسير المنار

الاشتراع — او التشريع او الاستنباط — ضرورة من ضرورات الاجتماع البشري، ومن قواعد الشرع الاسلامي ان الضرورة لها احكام منها انها تبيح ما حرمه الله تعالى باذنه في قوله بعد بيان محرمات الطعام (إلا ما اضطررتم اليه) منها نفي الحرج والعسر من الدين، وانتفاؤهما من قسم المعاملات أولى من انتفائهما من قسم العبادات التي يعقل ان يكون فيها ضرب من المشقة لتربية النفس وتزكيتها إذ لا تكمل تربية بدون احتمال مشقة وجهد. ويسهل هذا الاحتمال نية القربة وابتغاء المثوبة فيه، وليس في المعاملات شيء من معنى التدين الا ما ذكرنا آنفا، والغرض منه حفظ الانفس والاموال والاعراض ان يعتدى عليها بغير حق، فمن لم يردعه عن ذلك خوف عقوبة الحكام في الدنيا يردعه خوف عذاب الله في الآخرة ان كان مؤمنا به وبما جاء به رسوله (ص)

فتبين بهذا ان للاشتراع المدني والجنائي والسياسي والعسكري دلائل كثيرة منها قواعد الضرورات ونفي ومنع الضرر والضرار — فلو لم ينص في القرآن على ان امور المؤمنين العامة شورى بينهم — ولو لم يوجب طاعة اولي الامر بالتبع لطاعة الله

وطاعة الرسول ولولم يفرض على الامة رد هذه الامور اليهم ويفوض اليهم امر استنباط احكامها — ولولم يقر النبي (ص) معاذا على الاجتهاد والرأي فيما يعرض عليه من القضايا التي لا نص عليها في كتاب الله ولم تمض فيها سنة من رسوله (١) لولم يرد هذا كله وما في معناه لكفت الضرورة اصلا شرعيا للاستنباط الذي يسمى في عرف هذا العصر بالتشريع . ووراء هذا وذاك عمل الامة في صدر الاسلام وخير القرون وكذا ما بعدها من القرون الوسطى التي خرجت فيها الخلافة الكافلة للامور العامة عن منهج العلم الاستقلالي فزالا معا لتلازمهما

الخلافة مناط الوحدة، ومصدر الاشتراع، وسلك النظام، وكفالة تنفيذ الاحكام، واركانها اهل الحل والعقد رجال الشورى، ورئيسهم الامام الاعظم ، ويشترط فيهم كلهم أن يكونوا اهلا للاشتراع، المعبر عنه في اصولنا بالاجتهاد والاستنباط ، وقد كان اول فساد طرأ على نظام الخلافة وصدع في اركانها جعلها وراثية في اهل الغلب والعصبية، واول تقصير رزي به المسلمون عدم وضع نظام ينضبط به قيامها بما يجب من امر الامة ، على القواعد التي هدى اليها الكتاب والسنة ، واول خلل نشأ عن هذا وذاك تفلت الخلفاء من سيطرة اهل الحل والعقد الذين يمثلون الامة ، واعتمادهم على اهل عصبية القوة ، التي كان من اهم اصلاح الاسلام لامور البشر ازالتها ، فصار صلاح الامة وفسادها تابعاً بذلك لصلاح الخليفة واعوانه اهل عصبيته، لا لممثلي الامة ومحل ثقتها من اهل العلم والراي فيها ، والغيرة والحدب عليها

ثم ترتب على ذلك شعور الخلفاء بالاستغناء عن العلم أو عدم شعورهم بالحاجة اليه وترك التمتع باللذات اشتغالا به لتحصيل رتبة الاجتهاد فيه ، ورأوا أنه يمكنهم الاستعانة بالعلماء الذين يتقلدون مناصب الوزارة والقضاء والافتاء وغيرها من الاعمال التي يحتاج فيها الى استنباط الاحكام — فتركوا العلم ثم جهلوا قيمة العلماء فصاروا يقلدون الجاهلين من أمثالهم للاعمال، ووجدوا فيهم من يفتي بعدم اشتراط العلم الاستقلالي (الاجتهاد) في إمام المسلمين ولا في القاضي

(١) رواه احمد وأبو داود والترمذي مرسلا ويؤيده ما اسنده البخاري من حديث عمرو بن العاص وتابعه عليه أبو هريرة وأبو سلمة (رض) « اذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله اجران واذا حكم فاجتهد فاخطا فله اجر »

لامكان استعانتهما بالمفتي الذي لا يكون الا مجتهداً ، ثم عم الجهل فصاروا يستفتون الجاهلين (أي غير المجتهدين) أمثالهم، ثم أذاع هؤلاء الجاهلون الذين احتكروا مناصب الدولة وأموالها أن الاجتهاد قد أقفل بابه، وتعذر تحصيله، وأوجبوا على أنفسهم وعلى الامة تقليد أفراد معينين من العلماء والانتساب اليهم ، ثم صاروا يقلدون كل من ينتمي اليهم مع الاجماع على امتناع تقليد المقلد — فضاع علم الاحكام ، وفقدت ملكة الاشتراع والاستنباط بالتدريج، والامة لا تشعر، فلما صار أمر الحكومة في أيدي الجاهلين ضاعت الشريعة والاشتراع واختل نظام الامة وانحل أمرها وتضعضع ملكها، وقع كل ذلك بترك اصول الاسلام وفروعه والجاهلون يحسبون انه وقع باتباع تعاليمه !!

قال القاضي أبو علي محسن التنوخي [1] في كتابه (جامع التواريخ) حدثني أبو الحسين بن عباس قال : كان أول ما انحل من سياسة الملك فيما شاهدناه من أيام بني العباس ـ القضاء ـ فان ابن الفرات (الوزير المشهور) وضع منه وأدخل فيه قوما بالزمانات [2] لا علم لهم ولا أبوة فيهم فما مضت الا سنوات حتى ابتدأت تتضع ويتقلدها كل من ليس لها بأهل حتى بلغت في سنة نيف وثلاثين وثلاث مئة الى أن تقلد وزارة المتقي أبو العباس الاصفهاني الكاتب وكان في غاية سقوط المروءة والرقاعة — (الى أن قال) وتلا سقوط الوزارة اتضاع الخلافة وبلغ صيورها الى ما نشاهد فانحلت دولة بني العباس بانحلال القضاء ، وكان أول ماوضع ابن الفرات من القضاء تقليده إياه أبا أمية الاخوص الفلاني البصري — وذكر أنه إنما قلده لموعدة وعدها إياه اذ أوى اليه واختفى عنده في أيام محنته

وأقول ان ابن الفرات كان من أقدر الوزراء وأعلمهم بشؤون الملك والسياسة وكان حسن السيرة وانما جرأه على مثل هذا جهل الخليفة وانصرافه الى اللهو واللعب ثم التلذذ بالاسراف في اللذات فانه ولي وله ثلاث عشرة سنة . قال الحافظ الذهبي : اختل أمر النظام كثيرا في أيام المقتدر بصغره . يعني ان الخلل قد

(١) المتوفى سنة ٣٨٤ (٢) هذا نص النسخة المطبوعة حديثا. ومن معاني الزمانة في اللغة المحبة وهو قد ولي أبا الاخوص القضاء محبة ومكافأة على معروف كما نص عليه الكتاب ،

طرأ قبله من أيام المتوكل بن المعتصم اذ كان قد اشتد عيث الترك الذين استكثر منهم المعتصم وجعلهم عدة الخلافة وسياجها فكانوا هم الذين دكوا بنيانها وهدموا أركانها. والعلة الاولى لهذا كله بدعة ولاية العهد التي استدلوا عليها باستخلاف أبي بكر لعمر (رض) فجعلتها القوة حقاً لكل خليفة وان كان متغلباً لا يعد من أئمة الحق ، ولم يراع ما راعاه ابو بكر من استشارة أهل الحل والعقد ، وقد بينا بطلان هذا في المسألة التاسعة من هذا البحث

فعلم بهذا القول الوجيز أن التساهل في بعض شروط الخلافة التي عليها مدارها — وهي العلم الاستقلالي والعدالة والشورى في نصب الامام وفي تصرفه — قد كان معلولا للتغلب وعلة لفقد الاشتراع — الاستنباط — الذي لا يقوم أمر الدولة ولا يطرد ارتقاؤها ولا حفظها بدونه — فكان هذا علة لضعف الدولة، وكان ضعف الدولة علة لضعف الامة ، اذا صارت تابعة للدولة لا متبوعة ، وكان فساد أمرهما معاً علة لتغيرات كثيرة في الاحوال الاجتماعية وشؤون المعيشة تقتضي أحكاما شرعية أخرى غير التي كان الامر عليها قبلها، او تعود الامامة الحق الى اصلها.

ونحمد الله ان ظهر لاركان الدولة التركية التى تنحل منصب الخلافة ان الدولة العثمانية كانت فاسدة وانها لم تكن بعد دعوى الخلافة خيرا من قبلها، بل لم تلبث ان دب اليها الخلل والضعف بالتدريج في كل من أمور الدين والدنيا حتى صار كثير من نابتتها المتفرنجين يصرحون بأن الاسلام هو الذي جنى عليها وان حكم الخلافة هو الفاسد الذي لا يمكن صلاح حالها معه، فتسنى لنا ان نبين لها وللعالم الاسلامي الذي كان اكثره مفتونا بها انها لم تكن قائمة على اصول الشريعة في الخلافة، وأن نبين حقيقة الخلافة وشكل الحكومة الاسلامية الحق وخطأ جمهور اعضاء المجلس الوطني الكبير في رأيهم وعملهم فيها، ونثبت بالدلائل ان اصول الحكومة الاسلامية ارقى من اصول سائر حكومات الامم، بجمعها بين دفع المفاسد وحفظ المصالح المادية، وبين الحق والعدل والفضائل التي يتهذب بها البشر وتكمل الانسانية ، وأن ندعو هذه الامة التركية الاسلامية الى اقامة حكومة الاسلام كما أمر الله ورسوله وخلفاؤه الراشدون خير أمة أخرجت للناس ولو كره المتفرنجون (ليهلك من هلك عن بينة ويحيا من حيّ عن بينة وان الله سميع عليم)

٣١ـ مابين الاشتراع وحال الامة من تباين وتوافق

وضع الاسلام قواعد عامة لانواع المعاملات الدنيوية راعى فيها هداية الدين وتقييد حكومته بالتزام الفضائل واجتناب الرذائل ، فلم يجعل ما فوض الى أولي الامر فيها من الاستنباط — الاشتراع — مطلقا من كل قيد لئلا يجنوا على آداب الامة خطأ في الاجتهاد، أو اتباعا للهوى اذا غلب عليهم الفساد، فحرم الربا الذي كان فاشيا في الجاهلية، لما فيه من القسوة والبخل والطمع الذي يحمل على استغلال ضرورة المحتاج، كما حرم الغش والخيانة، وجعل الامة متكافلة بما أوجب من النفقة على القريب، والزكاة لازالة ضرورة الفقير والمسكين ، ولغير ذلك من المصالح العامة ، وجعل لكل امرأة كافلا يقوم بأمرها من زوج أو قريب؛ والا فالامام الاعظم أو نائبه، لئلا تضطر الى ما يشق عليها القيام به من الكسب مع قيامها بوظائفها الخاصة بها من الحمل والوضع والرضاعة وتربية الاطفال — فيكون اضطرارها الى الحياة الاستقلالية سببا لقلة النسل ولغير ذلك من المفاسد

وقد كان من تأثير ضعف الدين في الشعوب الاسلامية وحكوماتها أن ترك كل منهما مراعاة ما يجب عليه من تلك القواعد والتزام أحكامها فترتب على ذلك احتياج كل منهما الى ارتكاب بعض المحظورات كالربا إما اضطرارا وإما اختيارا ترجح فيه المصلحة على المفسدة رجحانا ظاهرا

هذا الاحتياج الذي يدفع صاحبه الى ارتكاب المحرم اذا لم يجد له مخرجا لا يعرض في الاقراض كما يعرض في الاقتراض ، فكان من أثره أن المسلمين لم يجدوا من يقرضهم الا من غيرهم، إما من اهل ذمتهم وإما من الاجانب عنهم، كالمعاهدين الذين يكونون في بعض الاحيان حربيين ، وهذه مفسدة أخرى . هي ذهاب ثروة المسلمين الى غيرهم ، وناهيك بذهابها الى أعدائهم ، وحاجتهم اليهم في أهم مصالحهم ،

ثم إن توسع الفقهاء في مسائل الربا وادخالهم فيها ما لم يكن معروفا في عصر الوحي — وتضييق أكثرهم في أحكام العقود المالية — واستحداث الامم التي يتعاملون معها لانواع كثيرة من العقود والمعاملات — وترقي العلوم

الاقتصادية والاعمال المالية الى درجة قضت بتفوق متبعي قواعدها ونظمها على غيرهم في الثروة والقوة والسيادة — كل أولئك كان دافعاً في صدور المسلمين ورافعاً لغيرهم عليهم حتى في ديارهم ، بل هو أظهر العلل لسلب جل ملكهم منهم، و السيطرة عليهم فيما بقي لهم شيء من السيادة فيه ، ولاعتقاد أكثر الذين يعرفون أحوال هذه الامم العزيزة في علومها وأعمالها ويجهلون أصول الاسلام — ان الاسلام نفسه علة ضعف المسلمين بما في شرعه من الجمود على أحكام عتيقة مالية واجتماعية توجب فقر ملتزميها وكل ما يجره الفقر في الامم من الذل والضعف وفقد الملك

بدأت بضرب المسألة المالية مثلا لما طرأ على كثير من البلاد الاسلامية من تأثير ترك العمل باحكام الشريعة الغراء ، اذ كان المال قوام حياة الامم والدول في كل زمان ، وصار له من الشأن في هذا الزمان مالم يكن له من قبل ولا سيما عصر النبي (ص) الذي كانت فيه الامة قليلة الحاجات ، وغير مرتبطة في حياتها بمعاملات الامم الاخرى، ولكن عالم الغيب والشهادة العزيز الحكيم قد انزل في ذلك المصر قوله (ولا تؤتوا السفهاء اموالكم التي جعل الله لكم قياما) فارشدنا به الى مكانة المال من حياة الامم ونظام أمرها وكونها لا تقوم الا به ، وحثنا على المحافظة عليه، وعدم تمكين السفهاء من التصرف فيما هو ملك لهم منه، كما أمرنا في آيات اخرى بالاقتصاد ونهانا عن الاسراف والتبذير، وذمه كما ذم القمار غول الثروة بما أفاد تحريمها وتحريم القمار بانواعه في الدين؛ فهل يمكن أن يقال إن مقتضى شرع هذا الدين أن يكون اهله فقراء؟ وأن يكون ما به قيام معاشهم وعزة امتهم ودولتهم في أيدي الطامعين فيهم من الامم الاخرى؟ واذا كان هذا مخالفا لهدي هذا الدين فما بال المشتغلين بعلم الشرع فيه أجهل أهل بلادهم بالفنون المالية، وبما يرتبط بها من الامور السياسية ، ولا يجعلون هذه الفنون مما يتدارسونه في مدارسهم الدينية،؟ السبب لهذا انه ليس لهم حكومة اسلامية تطلبه منهم لتكون احكامها وميزانيتها موافقة لحكم الشرع

واضرب لهم مثلا آخر ميل بعض المسلمين في مصر والترك الى التعاليم الاشتراكية بل قيامهم بتأليف الاحزاب لها والدعوة اليها ، وسواء كان ذلك

افتتانا بتقليد الفرنجة أو شعورا بما يشعر به الاشتراكيون في أوربة من تأثير أثرة ارباب الاموال على العمال وغيرهم من اهل الاملاق ـ فلو كانت الشريعة الاسلامية نافذة الاحكام ، والهداية التي يتبعها الخواص والعوام ، لما شعر بالحاجة الى التعاليم الاشتراكية احد من اهلها ، بل لرأى الاشتراكيون من الامم الاخرى انه يجب حل المسألة الاجتماعية بها ، ولكان ذلك سببا لاهتداء كثير منهم الى الاسلام ودعوتهم اليه

ومالي لا اذكر من المثل في هذا المقام دعوة كثير من النساء والرجال في مثل هذه البلاد الى تربية المراة تربية استقلالية تساوي بها الرجل في كل شيء حتى لايكون قيما عليها في شيء . سبق الاسلام جميع الملل الى المساواة بين الرجال والنساء في الشؤون الزوجية الاهذه الدرجة بقوله تعالى (ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة) وهي الرياسة التي بينها في قوله (الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما انفقوا من اموالهم) فجعل سببها تفضيلهم عليهن بالقوة على الكسب والحماية والدفاع ، وما فرض لهن عليهم من المهر والنفقة . افرايت لو ان افراد المسلمين وحكامهم أقاموا هذه الشريعة فساوى الرجال النساء بانفسهم في كل شيء ماعدا رياسة المنزل وكذا الرياسة العامة كالامامة العظمى وإمامة الصلاة، وكرموهن كما اوصاهن الرسول (ص) أكانت النساء تشعر بالحاجة الى اعداد انفسهن للكسب وغيره من اعمال الرجال الشاقة ؟ أم يفضلن ان يعشن في هناء وراحة يتمتعن من كسب الرجال في ظل كفايتهم وكفالة الشريعة الذي تنفذها حكومتهم بما لا يتمتع به الرجال انفسهم ؟ فان المرأة تأكل من كسب الرجل مايأكل وهي المدبرة لامر مأكله ، ولكنها تفضله بما تلبس من الحلل وما تتزين به من الحلي . فان كان ثم غبن فالرجل هو المغبون

وجملة القول في هذا المقام أن ترك العمل والحكم بالشريعة في بعض المسائل يفضي الى ترك بعض آخر منها أو يفضي الى جعله متعذرا اذ يصير مفسدة بعد ان كان في الاصل عين المصلحة ، ثم يؤثر ذلك في افكار الامة واخلاقها وعاداتها، حتى تنقلب بتغيير عظيم في مقوماتها ومشخصاتها. فالشر والخير والباطل والحق كل منهما يقوي جنسه ويؤيده ، وقد فقدت الامة الاسلامية مايصونها من ذلك التدهور والهوي ، وينصب لها معارج الرقي، ويستنبط لها من الاحكام

في كل زمن ما يليق بحالها ، مبنيا على قواعد الشريعة الهادية لهم الى كمالها ،

ذلك بأن الاستنباط (الاشتراع) الذي أذن به لاولي الامر من المسلمين قد فقد بفقد جماعتهم ، وزوال الامامة الحق المنفذة لاستنباطهم ، كما علم ذلك من المسائل ٣ و ٤ و ٥ و ١٧ من هذا البحث ، ومن بقي يشتغل بعلم الاحكام الشرعية الاسلامية فقصارى أمر جمهورهم مدارسة الكتب التي ألفت للازمنة الماضية التي كانت دار الاسلام فيها ذات استقلال ومنعة وبيت مال غني كاف لكفالة المعوزين والغارمين وغير ذلك من النفقات الشرعية — فهؤلاء لا يستطيعون أن يفتوا بما يخرج عن قواعد مصنفي تلك الكتب لتلك الازمنة ولحكوماتها ، التي كانت تلتزم العمل بها ، بل قرروا فيما وضعوه من الشروط للافتاء أن يلتزموا فروع كتب معينة لا يتعدونها ، لان تعديها ضرب من الاجتهاد ولو في المذهب ، وقد قرروا منعه كالاجتهاد المطلق

ومنتهى ما يرجى من توسعتهم على الحكومة التي تريد العمل بأحكام الشريعة أن يستخرجوا لها بعض الفروع الموافقة للمصلحة العامة في هذا الزمان من كتب المذاهب المعتمدة — فان الذين حرموا عليهم الاجتهاد والاستنباط من أصول الشريعة والاقتباس من مصباحها مباشرة قد أوجبوا عليهم تقليد مذاهب معينة * كما قال صاحب جوهرة التوحيد * فواجب تقليد حبر منهم * يعني الائمة المشهورين في الفقه ، فاعتمدوا هذا التحريم والتحليل ممن ليس بأهله . وانما أباحوا تقليد غير الاربعة من المجتهدين للعالم بذلك في خاصة نفسه ، دون الافتاء به لغيره ، كما قال بعضهم

وجائز تقليد غير الاربعة في غير إفتاء وفي هذا سعة

مثال هذه التوسعة في أصول المعاملات أن القاعدة عند اكثر الفقهاء المشهورين أن الاصل في العقود البطلان فلا يصح منها الا ما دل الشرع على على صحته وذهب آخرون الى أن الاصل فيها الصحة الا ما دل الكتاب أو السنة على بطلانه ، لقوله تعالى في أول سورة المائدة وهي آخر ما نزل من السور (يا أيها الذين آمنوا اوفوا بالعقود) والعقود ما يتعاقد الناس عليه ، فهذا المذهب أقوى دليلا ، وأقوم قيلا ، وأهدى سبيلا ، بما فيه من التوسعة على الناس وهو الذي رجحه المحققون من الحنابلة

ألم تر أنه لما شاءت الحكومتان العثمانية والمصرية أن تخرجا عن مذهب الحنفية في بعض أحكام النكاح والطلاق وفسخ النكاح في بعض الاحوال وتأخذا فيها بما تقرر في المذاهب الاخرى لباها شيوخ الفقه ووضعوا لهما قوانين في هذه الابواب مقتبسا بعضها من المذاهب الثلاثة الاخرى ولعلهما لو شاءتا الاخذ في بعض الاحكام بأقوال غير علماء المذاهب الاربعة من الصحابة والتابعين وأئمة العترة لما أبوا مواتاتهما، فان الجمود على مذهب معين لم يكن الا تحقيقاً لرغبة الامراء والسلاطين ، والاسترزاق من الاوقاف التي زمامها بأيديهم ، فالذنب فيه مشترك بينهم وبين الفقهاء الذين رأوا فيه منفعة لهم . وأما الذى لا يجرأ عليه هؤلاء المتفقهة فهو الاستنباط من الكتاب والسنة ، وقواعدهما العامة ككون الضرورات تبيح المحظورات ، وكون ماحرم لسد الذريعة يباح للمصلحة الراجحة . وان نص أئمتهم على هذه القواعد لان هذا عندهم من الاجتهاد الممنوع

والحق أن العلم الاستقلالي (الاجتهاد) لم ينقطع ولن ينقطع من هذه الامة المحمدية والا لبطلت حجة الله على الخلق بفقد حملتها والدعاة اليها والذابين عنها ، ولما صح من خبر المعصوم من عدم اجتماعها على ضلالة، ومن انه لا يزال فيها طائفة ظاهرين على الحق حتى يأتي أمر الله ، ولكن هؤلاء العلماء المستقلين كانوا ينتسبون في كل عصر من اعصار غلبة الجهل الى المذاهب التي نشأوا عليها قبل الاجتهاد لسببين (احدهما) انهم لم يكونوا يجدون رزقا يتمكنون به من الانقطاع للعلم الا من الاوقاف المحبوسة على المشتغلين بهذه المذاهب فيضطرون الى تدريس كتبها والتصنيف فيها ليحل لهم الاكل مما وقف على أهلها (وثانيهما) ان الملوك والحكام وأعوانهم من المقلدين كانوا وما زالوا حربا للعلم الاجتهادي الذي يفتضحون به، ويظهر جهلهم وضلالهم بظهوره، فاذا وجدت حكومة اسلامية جريئة كالحكومة التركية الحاضرة تحيي العلم الاجتهادي فانها تجد منذ الآن سدادا من عوز لما تحتاج اليه من الاحكام وللتعليم في المدرسة الاجتهادية التي اقترحنا انشاءها في المسألة (رقم ٢٦) على ان مقلدة المذاهب لا تكاد تطلب الحكومة منهم شيئا الا وتجد فيهم من يفتيها ولو بالتأويل والخروج عن صحيح المذهب

اذاً لا يمكن خروج الامة الاسلامية من جحر الضب الذي دخلت فيه الا بالاجتهاد ووجود المجتهدين وما يلزمه من وجود الاجماع الاصولي الذي هو احدى الحجج عند الجمهور وان شئت قلت هو ركن الاشتراع الركين الذي لا يمكن أن ترتقي أمة ولا ينتظم امر حكومة بدونه كما قلنا في صدر هذه المسألة ، بل وجود الامامة الحق يتوقف على هذا الاجتهاد كما علم مما تقدم. وان اجتماع المجتهدين في هذا العصر ممهد السبيل موطأ الاكناف لامكان العلم بهم ودعوتهم الى الاجتماع في مكان واحد اوعرض المسائل عليهم أينما وجدوا، وهذا لم يكن ممكنا في عصر أبي حنيفة ومالك والشافعي واحمد ومن بعدهم ولذلك قال بعض المحققين : ان العلم بالاجماع ان وجد غير ممكن

٣٢ — تأثير الامامة في اصلاح العالم الاسلامي

العالم الاسلامي في غمة من امر دينه وأحكام شريعته ، تتنازعه أهواء حكامه المختلفي الاديان والمآرب ، وآراء علمائه ومرشديه المختلفي المذاهب والمشارب ، ومساورة اعدائه في دينه ودنياه ، وليس له مصدر هداية عامة متفق عليه فيرجع اليه فيما عمي عليه ، وكلما ظهر فيه مصلح هب أهل الاهواء المفسدون يصدون عنه ، ويطعنون في دينه وعلمه ، ولا علاج لهذه المفاسد والضلالات إلا إحياء منصب الامامة ، وإقامة الامام الحق المستجمع للشروط الشرعية ، الذي يقوم مع أهل الحل والعقد بأعباء الخلافة النبوية ، فانه هو الذي يذعن كل مسلم لوجوب طاعته فيما يصدر عنه من أمور الاصلاح العامة بقدر الاستطاعة، ويرجح ارشاده على ارشاد غيره في الامور الخاصة ، اذ يكون اجدر ببيانها بالحجة الواضحة، فاذا لم تكن الامامة كذلك كان حكم الشرع فيها أنها سلطة تغلب ، ولا تجب طاعة المتغلب شرعا ولو فيما وافق الشرع الا على من هو متغلب عليهم، فقد كان السلطان عبد الحميد يدعي الخلافة ولما لم يكن مستجمعاً لشروطها ولا قائما بواجباتها لم يكن مسلمو الافغان واليمن ونجد والمغرب الاقصى يؤمنون بصحة خلافته، ولا يعتقدون وجوب طاعته، فيجعلوا حكوماتهم تابعة لدولته. بل لم يكن أهل مصر الذين كانوا تحت سيادته السياسية معترفين بخلافته يقبلون أن يكون له عليهم أمر ولا نهي ، وانما كان اعترافهم أمرا صوريا معنويا

يتوكؤن عليه في مقاومة السيطرة البريطانية عليهم ، كما هو شأنهم وشأن أمثالهم في الاعتراف بالخلافة الاسمية الحديثة في الآستانة على ما بيناه في موضعه من هذا البحث، وهذه الخلافة الحديثة لا تبلغ درجة التغلب فان الذين ابتدعوها لم يجعلوها ذات أمر ولا نهي في حكومتهم

وأما اذا نفذ ما اقترحناه وبينا طريقه من اقامة الامامة الحق ، ولو في بقعة صغيرة من الارض ، فان جميع العالم الاسلامي يذعن لها اذعانا نفسيا منشؤه العقيدة الدينية ، ولا نجد حكومة من الحكومات الاسلامية مجالا للطعن فيها ، ولا يكون لاحد من المصطنعين للاجانب سبيل لانكارها ، وحينئذ يسعى كل شعب اسلامي للاعتصام بها . فالشعب الذي لا يستطيع أن يتبع حكومة الامام الحق لقهر دولة قوية له يجتهد ويتحرى أن يتبع جماعة المسلمين وامامهم كما أمره الله ورسوله فيما لا سيطرة لحكومته عليه فيه من نظام التربية الدينية والتعليم الاسلامي والاحكام الشخصية، بل قد تضطر كل حكومة مسيطرة على شعب اسلامي أو اكثر أن تستميله بقدر ما ترى فيه من الوحدة والرأي العام بموادة خليفة نبيه والسماح له بأن يتلقى الارشاد الديني من قبله كما هو شأن الكاثوليك مع البابا

ولعل هذا بعض ما يقصد اليه الترك من إيجاد خليفة روحاني كالبابا والبطاركة عند النصارى ، ولكن المسألة دينية شرعية يجب فيها الاتباع ، ولا يمكن أن تنجح بالمواضعة والابتداع ، وان كان يود ذلك الكثيرون ممن يقدمون السياسة على الدين ، وقد جهل هذا بعض الذين أظهروا استحسان عمل الترك وتجاهله بعض آخر أو غفل عنه ، وظن كل منهم ان هذا كاف في حصول ما يرغبون فيه من نكاية اعداء الاسلام وغيظهم ، وشد ازر الشعب التركي ومؤازرته عليهم، وذلك ظن الجاهلين بشؤون العالم وسياسة الدول ودرجة اختبارها كما نبينه في المسألة التالية

لعلنا من ادرى الناس بما يترتب على اقامة الامامة الحق من الاصلاح في العالم الاسلامي بما لنا من الاختبار ، وكثرة ما يرد علينا من الرسائل والمسائل من الاقطار ، ومن احدثها سؤال ورد من قطر اسلامي عن اقل ما يكون به الانسان الجاهل الاعجمي مسلما لان اهله اجهل واضل من مسلمي (بنكوك

— سيام) الذي وصف لنا سوء حالهم من سألنا عن صحة اسلامهم ونشرناه في المنار من قبل . وقد بقي عند كل منهما بقية ممن يدعي العلم يحفظون من مذهب الامام الشافعي (رض) احكاماً اجتهادية يحتمون على الناس العمل بها في صلاة الجمعة وغيرها فأدى ذلك الى ترك صلاة الجمعة فترك صلاة الجماعة من بعضهم بل الى ترك الصلاة ممن يعسر عليهم حفظ الفاتحة وتجويدها باخراج الحروف من مخارجها وتشديد المشدد منها ولا سيما الياء في (إياك نعبد وإياك نستعين) فان تخفيف المشدد فيها مبطل للصلاة عند الشافعية

ومن احدثها سؤال بعض اهل العلم في جاوه عن حكم ما جروا عليه بأمر حكامهم المسلمين من إلزام كل من يتزوج بأن يطلق المرأة التي يعقد عليها عقب العقد طلاقا معلقا على التقصير في النفقة عليها او ضربها او على الغيبة عنها وتركها بغير نفقة بالصفة التي يرى القارئ بيانها في باب الفتوى من المنار

ان كثيرا من اهل العلم الساعين لاصلاح حال المسلمين في الاقطار المختلفة يعملون بما ننشر في المنار من الحقائق الدينية بالادلة التفصيلية، ويسألنا بعضهم عما يعرض عليه مما لم يرد حكمه فيه. ويجد هؤلاء وامثالهم معارضين في بعض البلاد من مقلدة بعض المذاهب لما يخالف مذهبهم، ولكنهم لا يعنون بنشر مذاهبهم وحمل الناس عليها ، بل يتركونهم فوضى في امر دينهم لا يبالون بتركهم للفرائض ولا باقترافهم لكبائر المعاصي، وانما يهتمون بمعارضة بعض المسائل التي تخالف مذهبهم كصلاة الجمعة بما دون اربعين رجلا حرا بالغا مقيما في داخل سور البلد لا يظعن عنها، وان ادت هذه المعارضة الى ترك الجمعة البتة، فاذا صار للمسلمين امام وجماعة من اهل العلم الاجتهادي والعدالة يستمد منهما دعاة الاصلاح العلم والارشاد ، فانه لا يلبث ان يعم ذلك مسلمي جميع البلاد

وقد سبق لنا ان اقترحنا في المجلد الاول من المنار ضروبا من الاصلاح على مقام الخلافة الاسلامية الرسمي — وان كانت خلافة تغلب — لان بلادنا كانت خاضعة لحكمه ، ونودّ أن يقوم بالحق بقدر طاقته ، فكان جزاؤنا على مثل هذا الاقتراح منهم المنار أن يدخل البلاد العثمانية ، وإيذاء اهلنا واصدقائنا في الديار السورية

ولا غرو فذلك الجنينة نفسه كان جاهلا بأصول الدين وفروعه وبما يصلح به حال المسلمين ويفسد ، واعوانه جهلاء واصحاب اهواء ، فهم لا يبلغونه امثال

تلك الاقتراحات ، واذا ذكروها له شوهوها ، وجعلوا حقها باطلا، وصلاحها فسادا ، وهو يصدقهم ، ولا يطمئن لخبر غيرهم ، وفاقد الشيء لا يعطيه

وجملة القول ان الجهل الغالب على اكثر المسلمين والتعصب المذهبي المفرق للكلمة بين المتعلمين للدين منهم لا يمكن تلافي ضررهما في زمن قصير الا باقامة خلافة النبوة على وجهها الذي لا يسهل على احد ان يماري فيه مراء ظاهرا، ويكفي ان يعتقد صحتها السواد الاعظم من المسلمين لموافقتها لمذاهبهم وهم المنتمون الى مذاهب أهل السنة والزيدية من الشيعة والاباضية من بقايا الخوارج ، وهؤلاء اذا كانوا لا يشترطون في الامام ما يشترطه أهل السنة والزيدية من النسب فهم لا يشترطون عدمه ، ومالنا لا نتحرى فيه المذهب الذي يستلزم غيره كاستلزام مذهب الزيدية لمذهب السنة والخوارج استلزام الاخص للاعم والمقيد للمطلق ؟

ان هذا لهو القول الحق الذى تقوم به المصلحة الاسلامية العامة وما عداه مما يقبله أتباع كل ناعق بباعث السياسة الحاضرة فهو غثاء ، وسيذهب جفاء ، ومنه يعلم أن ماقررته حكومة أنقرة باطل في نفسه ، ولا يفيد العالم الاسلامي أقل فائدة، بل قد كان سببا منذ الآن لشقاق في الشعب التركي الذى يرجح جمهوره الهداية الاسلامية، على نظريات القوانين والتقاليد الافرنجية ، فان في مجلس الجمعية الوطنية حزبا كبيرا يرى أن المصلحة تقضي بوضع الخليفة في الموضع الذي وضعته فيه الشريعة بأن يكون هو رئيس الحكومة والمنفذ للاحكام. نعم ان حزب الغازي مصطفى كمال باشا المصر على رفض كل سلطة شخصية في الحكومة التركية العليا سواء كانت باسم الخلافة أو غيرها هو صاحب القلب في المجلس الحاضر ولكن سبب ذلك تأثير هذا الرجل وحزبه من قواد الجيش في الانفس بما لهم من المنة في انقاذ الدولة من الخطر — لا أن هذا هو رأي الامة التركية ، ولو استفتيت الامة استفتاء حرا لخالفت هذا الحزب في هذه المسألة . هذا هو الحق

وسيعلم العالم الاسلامي أننا قد قمنا بهذا البيان بما أمرنا الله تعالى به من التواصي بالحق والتواصي بالصبر ، وبالنصيحة لله ولرسوله ولائمة المسلمين وعامتهم، فيرجع الى رأينا من يخالفه اليوم كما رجعوا الى رأينا في السلطان عبد الحميد ثم في جمعية الاتحاد والترقي . والعاقبة للمتقين .

وصف ثورة الهند السياسية السلمية

وانتصارها للخلافة والدولة التركية والبلاد العربية (*

(٣)

وانه لتقل أمثلة تلك الجرأة والشهامة والشجاعة التي أبداها طولَ هذه المدة ، فانه ما زال قبل سجنه يدعو الحكومة الى القبض عليه بمخالفتها ونبذ طاعتها فما حذرت عملا من الاعمال الوطنية الا وبادر الى اعادته صائحا « ان كان هذا العمل جناية وذنبا عند الحكومة ، فها أنا ذا فاعله ، فلتعاقبني ! » ولكنها ما زالت تغض الطرف عنه وتهاب جانبه ، لانها تعلم أن الامة كلها معه ، وأن التعدي عليه يزيد الطين بلة — غير أنها اضطرت أن تسجنه أخيرا للائحة سنتها وليس في وسعها سحب قوانينها المعلنة ولا أن تسكت عن نابذيها —

﴿ المحاكمة والخطاب ﴾

ان خطاب هذا الزعيم سيسجل في تاريخ الحرية والجهاد للامم ، إذ هو آية عظيمة من آيات الصدع بالحق وتشنيع الباطل وتقبيح الاستبداد ، ومثل عال للجرأة والشجاعة والثبات على الحق كالجبال الراسيات ، ولا سيما الامور الآتية منها ، التي تستحق الاعتبار والتدبر فيها ، وهي :

(١) ان تاريخ الجهاد الوطني في كل البلاد يروي لنا أن الناس كانوا بادىء ذي بدء يجاهرون بمقاومة القوات المستبدة والحكومات الجائرة ، بكل جرأة وشجاعة ، حتى اذا أخذتهم الحكومة وأرادت معاقبتهم ، يجتهدون في تبرئة أنفسهم ، فاما أن يقولوا عن أعمالهم إنها كانت قانونية ، لاجئين الى تلك القوانين التي

*) تابع لما في الجزء الاول

شهدوا بجورها وظلمها، واما أن يأولوا أعمالهم بتأويلات تخفف جنايتهم في نظر المعاقبين ، والناس عامة لا يرون في ذلك بأسا ، فيجوزونها قائلين إن هـذه سياسة وخدعة و « الحرب خدعة » فلا بأس أن يحافظ الانسان على نفسه ، ويدفع عنها شر الاعداء بكل ما أمكن ، ولـكن صاحب الخطاب سلك مسلكا آخر ، فصرح في خطابه بأنه ليس من الحق والصدق أن ينكر الانسان أمرا صحيحا وحقيقة ظاهرة ، فان الحكومة كانت أخذت عليه أنه ينفر الناس عنهـا ويقول في خطبه إنها ظالمة جائرة ، ويحرضهم على مقاومتها ومحاربتها ، فلم ينكر شيئا من هذا ، بل اعترف به جميعا بكل جرأة وصراحة ، بل قال اكثر مما نسب اليه —

(٢) قال في خطابه إن النزاع قد قام بين الحق والباطل ، وان البـاطل سيفعل ما كان يفعـله أمس بالحق وأصحابه ، فيجب على أولئك الذين رفعوا أصواتهم في حماية الحق مع علمهم بقوة الباطل وشدة شكيمته أن يتحملوا بدون أدنى وجل ولا اضطراب تلك النتائج التي لا مناص منها في هذه السبيل ، وان كانوا يشكون ويتململون فليس لهم أن يدخلوا في هذه المعمعة الخطرة

(٢) قد صرح أمام القضاة بكل ما كان يصرح به أمام الامة بدون أدنى خشية ولا وهن في ساعة كانت حياته بيدهم وكل كلمة من أفواههم كانت كافية للقضاء عليه ، غير أنه لم لابته في ايمانه ورسوخه في التوكل على الله وحده ، لم يبال بهذا الخطر العظيم المحدق به ، بل احتقره وآثر الحق على نفسه وحياته !

(٤) ان العبرة الـكبيرة التي أوجه نظر المطالعين اليها هي أن الامة والجماعة تتأثر من الاسوة العملية اكثر من الخطب والمواعظ ، فانها عنـد ما ترى أمام أعينها الامثلة الصادقة للشجاعة والحرية والاستقامة وعدم الخوف ، يتجدد فيها هذا الروح ، فعلى زعماء الامم وأبطالها أن يقدموا أمثلة لايثارهم وثباتهم كهذا المثل والا فلا طائل تحت بلاغة الخطابة واعادة الدعاوي والالفاظ .

﴿ الى اخواننا في الشام، والعراق، ومصر، وسائر البلاد الاسلامية ﴾

اخواني: ان هذه نبذة يسيرة من تلك المساعي التي تبذلها الهند لصون الخلافة الاسلامية واستقلال بلادكم الاسلامية والعربية، على معارضة الموانع الآتية:

(١) ان الهند تبعد عن هاتيكم البلاد بعداً شاسعاً وتحول بينهما البحار الزاخرات.

(٢) ان أهل الهند لا يضرهم احتلال هاتيكم البلدان واستعمارها ضرراً ماديا، ولا ينفعهم استقلالها نفعاً شخصياً، بل ان مصالحهم المحلية، ومقاصدهم الوطنية، تقتضي الاعراض عن غيرهم، والسعي لاستقلالهم أنفسهم.

(٣) إنهم فوق هذا يئنون تحت نير الاستعباد، ويقاسون الشدائد بيد الاستبداد، وان الدولة التي تملكهم نفس تلك الدولة التي حاربت بلادكم وتريد الاستيلاء عليها، فسعيهم ضدها محفوف بالاخطار، ومجلبة للاهوال.

بيد أنهم لمجرد واجبهم الانساني والشرقي، وأكبر منهما واجب الاخوة الاسلامية وحماية المظلوم، لم يستطيعوا القرار في راحتهم وبيوتهم، بل اضطروا الى منازلة أقوى دول الارض لاجلكم ولحربة بلادكم!

أفليس في هذا عبرة وموعظة لكم، أهل البلاد الاسلامية والعربية؟

البلاد التي:

(١) حريتها واستقلالها وحياتها وشرفها القومي والوطني في معرض الهلاك

(٢) هي لم تكن مستعبدة لأوربا، بل كانت لها حكومة اسلامية شرقية ومهما تكن سيئاتها كثيرة، فهي على كل حال كانت حكومة قومية واسلامية، وظلمها وغدرها وميلها كان أحسن وأولى من عبودية الاجانب.

(٣) هي نفسها كانت في الحرب فريقاً محاربا، وكان الشرع والعقل يوجبان عليها أن تغض النظر عن مصائبها الداخلية وتحارب العدو الخارجي وتدفع شره ولكنها ماذا فعلت؟

ان التاريخ سيقص قصتها بكل خجل وحياء؟ فانها لم تكتف بالقعود عن

أداء فرضها الديني والوطني والانساني ، بل واسوأتاه ! كثير من أبنائها انضموا الى العدو ، فساعدوه على مطامعه ، وكانوا سبباً لانكسار آخر الدول الاسلامية وانقراضها ، حتى ان رجلا قرشياً هاشمياً قاد جيوش الحلفاء الى «بيت المقدس» فنزعه من اخوان دينه وسلمه الى أعدائه !

لمثل هذا يذوب القلب من كمد ان كان في القلب اسلام وإيمان !

أفلم يأت الى الآن وقت قمع المطامع الشخصية والاهواء الباطلة ؟ أفليس هذا أوان الرجوع الى الله ، ورتق ما فتق ، وسد ثلمة الاسلام ، واتحاد الكلمة ، والذود عن البلاد الاسلامية والعربية ؟ أفلم يأن للمسلمين أن يعودوا الى رشدهم ، ويصلحوا ما أفسدته أيديهم ؟ «أولا يرون أنهم يفتنون في كل عام مرة أو مرتين ، ثم لا يتوبون ولا هم يذكرون ؟»

ان مسلمي الهند ليسوا بمجانين حتى يرغبوا في أن يكون أهل بلاد العرب والشام عبيدا للأتراك ، ولكن ليس معنى التحرير من ربقة الترك ، العبودية لبريطانية وفرنسة باسم الوصاية أو الحماية ، فيجب على اخواننا أن يفهموا هذه الحقيقة .

انه لا يمكن لأمة أن تصون حريتها ما لم تكن وراءها قوة عسكرية ، والاتراك مهما تكن سيئاتهم وذنوبهم ، فالحقيقة التاريخية أن قوتهم العسكرية هي التي حافظت الى الآن على الاجزاء الباقية من البلاد الاسلامية وردت عنها كيد الاعداء . وأن العراق والشام ان نالتا اليوم الحرية التامة ، لا تستطيعان المحافظة عليها لفقدان قوة عسكرية منظمة منهما ، فاذاً لا مناص لهما ولغيرهما من البلدان الاسلامية من أن تتحد وتتفق وترتبط بقوة مركزية ، مع حفظ حريتها المحلية واستقلالها الداخلي ، والا فلا نجاة لها من الحلفاء .

ان الحرية الوطنية انما تصونها وتضمنها القوة ، لا الوعود ، والعهود ، والمعاهدات ، والمؤتمرات ، فان الغرب لا يبالي بشيء منها بل انما يهاب القوة ، والقوة وحدها تجعله يحترمها — فعلى أهل البلاد الاسلامية أن يتحدوا ويتعاونوا ويتناصروا ويرتبطوا بالقوة المركزية الاسلامية ، ثم ليعملوا لطرد الاعداء من أوطانهم ان أحبوا

بالأمة (اللاتعاون السلمي) الهندية بعد أن يجعلوها ملاءمة لحالتهم الاجتماعية والسياسية[1]

﴿ مجلة المنار الغراء ﴾

خصصت مجلة (المنار) الغراء بنشر هذا الخطاب لأنها الخليقة بمثله لا بأدبها البيضاء في الاصلاح الديني وقدحها المعلى في النهضة الاسلامية الحديثة، فانها لا تزال تجاهد جهادا عظيما منذ ربع قرن لاحياء المسلمين، وتقاوم الاستبداد والقهر والجمود والتقليد من زمن بعيد ، بل انها أول صوت ارتفع على بعد أجيال كثيرة لاعلاء كلمة الحق ، وأعظم منار رفع للهداية الى الصراط السوي، فانها هي التي قد مزقت ظلمات التقليد التي كانت محيطة بالمسلمين ، و بصرتهم سبيل الاسلام ودين الحق التي كانت عميت عليهم ، ولم يكن هديها محصوراً في البلاد العربية ، بل شمل العالم الاسلامي كله ، فانه كثيرا ما استفاد منها ، وتنور بأفكارها ، وان صاحب هذا الخطاب — الذي وضعنا له هذه المقدمة — لا يزال يتعرف لها ويعده أصح دعوة اصلاحية ظهرت بين المسلمين في القرون الاخيرة . اه (عبد الرزاق)

---

(١) ان ما ذكره الكاتب في هذه المسئلة مبني على النظريات العامة المجملة التي يهتم بها كل مسلم بقدر غيرته الاسلامية و يتمنى ما يقترحه مسلمو الهند من توحيد القوة الاسلامية بقدر رسوخ التوحيد بالله في قلبه ، ولكن بين النظريات والعمل عقبات لا عقبة واحدة أهمها أن الملائم من اتحاد العرب مع الترك مشترك بين الفريقين والعرب أقرب الى الترك منهم اليهم، مع أن المجاورين لهم منهم ليس أمرهم في ايديهم، وأن سبب هذه العقبات كلها وعلة علتها العصبية الجنسية التي استحدثها الترك لجعل السلطة — التشريعية والتنفيذية — تركية لا اسلامية ، ويعبرون عنها « بالحاكمية الملية » ويعنون بالملية النسبة الى ملة الترك . و يشترطون أن تكون لغة التابع لدولتهم هي التركية دون سواها . وكان من أصول برنامجهم إسقاط دولة آل عثمان و إزالة سلطة الخلافة من الدولة لتحقيق الحاكمية الملية التركية — وقد فعلوا عندما تمهدت السبيل — فالعرب لا يأبون الاتحاد بالترك عند الامكان على قواعد الشريعة الاسلامية العربية مع محافظة العرب على لغة الشريعة والقرآن وحرية الترك في لغتهم — فعلى اخواننا الهنود — وغيرهم من أهل الغيرة أن يضعوا لهذه الوحدة النظام الذي نساعدهم عليه بمقالنا الحافل في الخلافة الاسلامية ونحن نعتقد ان السواد الاعظم من العرب يوافقون عليه و يسبقون الترك الى تنفيذه بالرغم من دسائس الاجانب وأعوانهم من الحجاز بين

﴿ انتداب العرب في سويسرة ﴾

في القرون الوسطى

طرفة تاريخية من قلم الامير شكيب ارسلان الشهير

(٢)

أما المؤرخ (يود براند) الذي نقل عنه (فرديناند كار) الالماني فقد جاءت رواياته مطابقة لروايات المسيو رينو وقد وصف خوارق شجاعة تلك الشرذمة العربية وما بلغوه من الفتح والاستيلاء والتبسط في البلاد وكيف كانوا يجوبونها طولا وعرضا ويوقعون بكل من ناوأهم أو وقف في وجههم وينهبون الاديار والكنائس وقصور الامراء. ومن رأيه أن هؤلاء الغزاة من العرب لم يكن غرضهم في تلك النواحي التوسع في الملك ولا استعباد الاهالي بل الاجتهاد في جمع الذهب والنفائس ووضعها في حصن (فراكسينه) حتى اذا ضاق بهم الامر أو أدبر بهم طالع الحرب خلصوا بها الى سفنهم التي كانت دائما راسية في مرفأ « سان تروبس » وقصدوا اسبانية. ومن رأيه ورأي غيره أن الخليفة في اسبانية لم يكن عنده علم بغزو هؤلاء الصعاليك ولا بما اعتزموه من الاستيلاء على جبال الالب والايغال في ايطالية وسويسرة وانها غزاة قام بها هؤلاء الذؤبان من أنفسهم

ثم انه يوجد في دير « نوفالس » تحت جبل « سنيس »

تاريخ جولة هؤلاء العرب في سنة ٩٠٦ ويقال انه قبل هذه السنة انصبت بلايا ورزايا على مقاطعات «بورغوند» و«سميلكة » وجبال الالب الايطالية لان العرب المذكورين تسلقوا جبل «سنيس» وانفتحت أمامهم «سافواي» وسويسرة وكان دير «نوفالس» من أغنى الاديار وأعظمها فلما سمع الرهبان بقدوم العرب جمعوا كل ما عندهم من الاموال والنفائس والكتب وحملوها الى « تورينو » لتكون في حرز حريز فقبل أن سار وا بها وصل العرب واستولوا عليها واقتحموا الدير ووضعوا النار في الكنيسة وأسروا بعض الرهابين . قال: وفي تلك الآونة كانت

جميع البلاد الممتدة من نهر « البو » Po الى نهر الرون Rhone « واليروفانس» Pruvence و « البيامون Pièmont و « الدوفينه Rdaufhine و مونتفرات » montgerrat و «ترانتازه Tarntaisa مجالا لغارات العرب ومشهد الوقائع غزوهم واجتياحهم

وكان الاشراف والاساقفة اذا أرادوا المرور من هناك الى رومية مضطرين أن يؤدوا فدية عن أنفسهم ليسمح لهم العرب بالجواز والا وقفوا تحت خطر القتال وطالما كانوا يفدون أنفسهم بأشياء ذات قيمة من ذخائر الاديار

وزعم هذا المؤرخ أن العرب لم يقتصروا على نهب المال الصامت والصائت بل تجاوزوه الى سبي الاهالي رجالا ونساء واسترقاقهم (كما كان الافرنج أنفسهم يفعلون مع العرب)وكان اذا قتل أحد الاهالي واحدا من العرب أخشوا الانتقام من قوم القاتل وأضرموا النار في جميع البلد (على طريقة الدول المتمدنة. . . . . اليوم برمي القنابر من الطيارات على القرى وقتل أي من صادفت فيها من رجال ونساء وأطفال عقابا لمقاوم من أهالي تلك القرى أو عابر سبيل فيها هذا لعمرك نظير ذاك حذو القذة بالقذة الا أن عمل أولئك الصعاليك من العرب وهو أصغر يسمونه عيثا وتخريبا وعمل الدول المتمدنة هذه . . . . . مع كونه أفظع وا كبر يسمونه اصلاحا وتمدينا . . . .)

وكان السكان يهيمون زرافات ووحدانا ويأوون الى الكهوف والغابات ويعتصمون بالجبال لاجل النجاة بأرواحهم من عادية العرب وطالما سعى أناس في جمع كلمة الملوك والامراء على قتال هؤلاء ففشلت مساعيهم بما كان من اختلاف الكلمة . بل كنت ترى أحيانا بعض الرؤساء يستظهرون بالعرب على أبناء جلدتهم . أخبر فلودوارد Floduord في تاريخه أن العرب سنة ٩٢١ قتلوا قافلة من الانكليز كانوا حاجين الى رومة بالقاء الصخور عليهم من أعالي الجبال وبعد سنتين من ذلك التاريخ أهلكوا قافلة أخرى في جبال الالب وفي سنة ٩٢٩ اضطر الحج الى الرجوع أدراجه . قالوا ولا يعلمون تماما في أي مضايق

الالب وقعت هذه الحوادث هل في ممار الالب بين سو يسرة وايطالية أو في ممرّه بين فرنسة وايطالية ؟ ولكن يرجح أن الانكليز الذين كانو يحجون رومة كانوا يختارون ممر سان برنار . ثم لم يتفق المؤرخون على تعيين الزمن الذي وقعت فيه سان برنارفي قبضة العرب وانما محقق وجود هذا الحادث في القرن العاشر ويرجح بعضهم أنه في نحو سنة ٩٤٠ تساق العرب سان برنار من جهة وادي الرون حيث يوجد هناك في كهف عظيم دير « اغونوم» Ogaunaum المؤسس على اسم القديس موريسيوس ففي ذلك العام سطا العرب على ذلك الدير ونهبو ما فيه من الامتعة والذخائر وأحرقود فجاء القديس ألريك أسقف أوغسبرغ عن طريق (بورغوند) لاخذ عظام الشهداء ونقلها الى أوغسبرج فلم يجد شيئا . وذكر فلو داورد أن جماعة من حجاج الانكليز والفرنسيين كانوا قاصدين رومة ٩٤٠ فصادفوا العرب فرجعوا بعد أن فقدوا كثيرا من رفاقهم . وان راهبا اسمه رودلف من رهبان سان موريتز وجه خطابا الي الملك لودفيك الرابع يذكره فيه بالاعمال العظيمة التي قام بها سلاطين جرمانية في المحافظة على هذه الجهات ويستعديه على العرب ويستمده لاماطة معرتهم وترميم ماخربوه من قبور القديسين

وبعد أن غزا العرب نواحي بحيرة حنيف ظهروا في مضايق جبال الالب الشرقية وملكوها ويقول فلود وارد انهم غزوا المانيا وقطعوا الطرق على حجاج الالمان واجتاحوا وادي الرين ونواحي شور وان الوثائق التي تثبت وصول العرب الى وادي الرين تنبئ بأن الدوق الالماني هرمان المسمى كونت شورفالسن Graf uon Churvallechen التمس من عاهل المانيا يومئذ عام ٩٤٠ أن يعوض أسقف شور مما نهبه العرب من ديار أسقفيته فأهدى القيصر ذلك الاسقف كنيستين هما كنيسة بلوندنز وكنيسة سان مارتين على شرط انه بعد وفاة الاسقف يعود ريع أوقاف الاولى على أساقفة شور وريع الثانية على دير الراهبات في رازيس

وان مما يحير العقول كيف اقتحمت عصابة قليلة من صعاليك العرب تلك

الاخطار وصعدت تلك الجبال جبال الالب وعبرت شاطيء بحيرة لانغ وكومر الى أن ظهرت على حدود ألمانية ؟ فقد ثبت انهم مع قلة عددهم كانوا أوتواجرأة خارقة للعادة وكان الخوف منهم قد تمكن من القلوب جميعها . ولقد تحقق كونهم جاسوا خلال أودية منابع الرين وجهات الشور وكانت مغاور الجبال مكامن لهم وكانوا يقعدون المسافرين بالمراصد من المهاوي العميقة ويتخذون لانفسهم أبراجا يعتصمون بها في الشدائد

ثم ورد في تاريخ كلر خبر قيام هوغ صاحب بروفانس لحرب العرب المذكورين وعزمه على فتح حصنهم في فراكسينة وذلك أنه بعد عقد الصلح مع ألبريكوس خصمه الذي كان ينازعه على مملكة لومبارديه استنجد ملك الروم بالقسطنطينية ليبعث له بالاسطول فبعث به وأحرق مراكب العرب في خليج سان تروبيس بينما كان هوغ يهاجم حصونهم في جبل فراكسينة وكان مقصد (هوغ) أن يمحو وجود تلك الديار ويخلص من شرهم ولكن فاجأه ما لم يكن في حسبانه وهو أن (بيرانجر Pérengar) المطالب بعرش لومبارديه ثار على (هوغ) وجاذبه الحبل فغضب هوغ وأصر على قهره وأخذه أسيرا وقتله أو سمل عينه ففر (بيرانجر) من لومبارديه الى (هرمان) أمير (شفابن) فأجاره وقدمه الى (أوتو) قيصر ألمانية فأكرم هذا مثواه ووعده خيرا ، فلما علم (هوغ) بذلك سقط في يده وأرسل الى القيصر بالالطاف والهدايا ليصرفه عن مساعدة (بيرانجر) ثم صالح العرب وسرح الاسطول اليوناني وأطلق للعرب حريتهم وأمنهم بشرط أن يجعلوا سكناهم في الجبال الفاصلة بين ايطاليا و(شفابن Chavvaben) وأن يحجزوا بين عساكر (بيرانجر) وجبال الالب . وظاهر جلي أن العرب نالوا بهذه المعاهدة حق احتلال جميع معابر الالب وشعابها وجلاء نفس (هوغ) عن بقعتهم — أو منطقة احتلالهم — ولكن هذا غير صريح . وقد اتخذ العرب هذه المعاهدة سلاحا وانتفعوا بها أعظم الانتفاع وقاموا بتنفيذها بتمامها حتى أن بيرانجر في عودته

الى ايطالية لم يجرأ أن يمر بجبال الالب بل جاء من طريق جبال التيرول فتعرض من جراء جبنه هذه الى هجاء الشاعر المؤرخ (بود براند) الذي كان في عصره

ومنذ عقد العرب هذا الوفاق شعروا أنهم أصبحوا السادة المالكين لمعابر الالب وضربوا رسوما على القوافل المارة فكل من لم يؤد لهم الرسم أوثقوه أسيرا الى أن يدفع

ثم امتد غزو العرب الى نواحي (سارغانز Sargans) وتورغنبورغ Toggenburg وأبنزل وقد ذكر ذلك مؤرخ اسمه ايكيهارد في كتاب وجد في دير القديس غالن فقال :

ان طبيعة العرب وطور معيشتهم البرية كانا مما جعل التغلب عليهم في غاية الصعوبة ولقد تمادت جرأتهم الى ايام فالتا Valta وبينما كان الاهالي يومئذ محتفلين بعيد ديني رافعين الصلبان طائفين بها اذ أقبل العرب من جهة بارينيغ Parenegg ورموا الجماهير بالمقاليع ولكن الشهم الهمام فالتا لم يترك هذا الجرم بدون جزاء بل جمع جموعه ودهم قطاع الطرق بجيشه المكون من العبيد والعملة وغيرهم وكلهم مسلحون بالحراب والمناجل والفؤوس وقد كبس على العرب بياتا وهم نائمون فقتل بعضا وأسر بعضا وفر الباقون الى الجبال لا يلوون على شيء وسيق الاسرى الى الدير فأبوا أن يأكلوا ويشربوا حتى ماتوا جوعا (اذاً ليس الايرلانديون هم الذين اخترعوا هذا النوع من الانتحار)[1] ولم تعرف مدة اقامة العرب بشرقي سويسرة الا أنه ثبت كونهم وجدوا هناك في القرن العاشر . وفي سنة ٩٥٤ التي انكسر فيها العرب في دير القديس (غالن) هذا انكسر لهم جيش آخر في حرب (المجار) وذلك بفضل شجاعة الملك كونراد فون بورغوند فانه استأصل منهم طائفة عظيمة لكنهم بقوا قابضين على معابر الالب الغربية

قال المؤرخ ايكيهارد من رهبان دير القديس غالن: ان العرب تمكنوا تماما في داخل جنوبي أوروباوكان من جملة الخطط التي رسموها لانفسهم أن يتزوجوا

(١) المنار هؤلاء مسبوقون أيضا ففي أخبار سنة ٢٩٣ من كتاب تجارب الامم

من بنات اهل البلاد وأن يتوطنوا بها على شرط أن لا يؤدوا مالا كثيرا لملك القطر الذي يكونون فيه ،واما الوادي الذي انتجعوه لتأسيس هذه المستعمرة العربية التي قصدوا أن يتعاطوا فيها الفلاحة ويستقروا هادئين فلا يعلم هل هو وادي فاليس Vallis أو وادي فال من سافوا أم غيرهما

وسنة ٩٥٤ كانت سنة نحس على سويسرة الشرقية لان المجار من جهة الشمال والعرب من الجنوب كانوا قد اكتسحوا البلاد

وفي — ٢٢ يوليو ٩٧٣ كان القديس (ماجلوس) من (كلوني) عائدا من (بافيا) الى (بورغوند) ومعه قافلة عظيمة لان الناس الذين كانوا يريدون العبور ظنوا أن التحاقهم به قد يحميهم من غارة العرب فوصلوا الى قرية في جبل سان برنار واذا العرب انقضوا عليهم وأوثقوهم ولم ينج القديس نفسه من الوثاق بل صفدوه بالحديد ثم أحضروا له طعاما على عادة العرب لحما وخبزا يابسا فأبى أن يطعم شيئا وقال لهم انني لم اتعود اكل هذا الخبز فقام أحدهم وغسل يديه وعجن دقيقا وخبزه وقدمه للقديس بكل احترام فرضي هذا من عمله وصلى واكل .

ومما يروي أولئك المؤرخون أيضا أن أحد العرب أراد أن يقطع غصن شجرة ليتخذ منه محجنا فلما أراد أن يتطاول الى الشجرة كان تحتها انجيل شريف من أمتعة القافلة فأراد أن يدوس عليه فانتهره اصحابه وصاحوا به : ويل لك كيف تطأ برجلك كتاب نبي مقدس ؟ وذلك أن العرب يحترمون الانبياء ويقولون إن محمدا (ص) هو النبي الذي وعد بمجيئه المسيح (ص)

هذا — وقد أذن العرب للقديس ماجلوس أن يكتب الى بلدته كلوني بطلب فدية يفك بها نفسه ورفاقه فلما ورد الصريخ قامت قيامتهم وأضجوا وأعولوا وعلا نحيبهم فجمعوا وعفشوا (جمعوا ومنه قول العامة العفش للامتعة) من ذخائر الأديار والكنائس كل ما قدروا وأرسلوا به لفداء القديس ورفاقه فبلغ مجموع الفدية ألف رطل من الفضة أصاب كل واحد من العرب رطلا . الا أن هذه الحادثة هاجت عليهم البلدان بأسرها وصمم الاكثرون على التخلص من معرتهم

واشتهر في ذلك زعيم اسمه (بربو) من أهل (سيسترون Sistron) فتألب الاهالي عليهم بزعامة هذا الرجل وأجلوهم عن تلك الناحية الى (دوفينه Daufhine) ومنها الى بروفانس وهناك غزاهم غليوم أحد أمراء بروفانس بجيش كبير الى مقرهم الاصلي فراكسينة وبعد حصار شديد افتتح الحصن عنوة وفر العرب منه لائذين بالطراج والجبال فمنهم من وقع في اليد فقتل ومنهم من تنصر لينجو برقبته وتقاسم جيش بروفانس أسلابهم وهكذا انتهت من هناك دولتهم وشالت نعامتهم ولله الامر من قبل ومن بعد

(له تتمة في آثار العرب بسويسرة)

أقدم كتاب في العالم أثر مصري

منذ ٥٥٠٠ سنة

نشر أولا في جريدة الاهرام

عثر أحد الفلاحين على أوراق بردية وهو يحفر مقبرة بناحية ذراع أبي النجا بطيبة فباعها للعالم الاثري الفرنسي بريس دافين الذي أذاعها سنة ١٨٤٧ ثم قدمها هدية لدار الكتب الاهلية بباريس ولذلك اشتهرت بورقة بريس البردية وهي أقدم كتاب في العالم لانها كتبت منذ ٥٥٠٠ سنة وقد كانت كتب الاولين كلها من هذا النوع وهي تشتمل على ١٨ صحيفة مكتوبة بالخط الهراطيقي بالحبر الاحمر والاسود متضمنة نصائح ومواعظ وحكم وضعها رجلان الاول يدعى قاقمنه وهو وزير الملك حوني من الاسرة الثالثة والثاني يدعى فتاح حتب وهو وزير الملك أسي من الاسرة الخامسة كتبها وله من العمر ١١٠ سنوات اقتبسها من السلف، وجعلها موعظة للخلف: ولذا قال لابنه « اذا سمعت هذه الحكم السامية عمرت طويلا، وبلغت أوج الكمال، وتدرجت الى معالي العلا والمجد

ثم اعتنى بترجمتها من اللغة المصرية القديمة الى الفرنسية العالمان شاباس دفبري وباللاتينية العالم لوث وبالالمانية العلامة بروكش باشا وبالانكليزية

الاثري المسترجن ومن هؤلاء نقلتها الى العربية

وقد وجدت هذه النصائح مكررة وغير مرتبة فلخصتها واقتصرت فيها على فرائد الفوائد

ولاهمية هذه النصائح الدرية اعتنى بها الانكليز اعتناء عظيما حتى قرروها في برنامج الدراسة للاطفال فأكسبتهم المباديء الشريفة التي أشربتها قلوبهم في الصغر فسادوا العالم وقادوا الامم وذلك بفضل اتباعهم مناهج أجدادنا العظام التي دونوها لنا، وكنزوها لاجلنا، فكان نفعها لغيرنا، ويا حبذا لو اهتدينا اليها، واقتدينا بها فنحن أحق بها

﴿ نصائح قاقنا ﴾

الحكيم المصري القديم

(١) اسلك طريق الاستقامة لئلا ينزل عليك غضب الله

(٢) إحذر أن تكون عنيدا في الخصام فتستوجب عقاب الله

(٣) الابن الذي ينكر الجميل يحزن والديه

(٤) متى كان الانسان خبيرا بأحوال الدنيا سهل عليه قيادة ذريته

(٥) ان قليل الادب لبليد ومذموم

(٦) اذا دعيت الى وليمة وقدم لك من أطايب الطعام الذي تشتهيه فلا تبادر الى تناوله لئلا يعتبرك الناس شرها، واعلم أن جرعة ماء تروي الظمأ ولقمة خبز تغذي الجسم

(٧) احفظ هذه النصائح واعمل بها تكن سعيدا ومحمودا بين الناس

﴿ أمثال فتاح حتب ﴾

الحكيم المصري القديم

(١) ان التعرف بأعاظم الناس نفحة من نفحات الله

(٢) لا توقع الفزع في قلوب البشر لئلا يضربك الرب بعصا انتقامه

(٣) اذا شئت أن تعيش من مال الظلم أو تغتني منه نزع الرب نعمته منك وجعلك فقيرا

(٤) ان الله يعز من يشاء ويذل من يشاء لان بيده مقاليد الامور فمن العبث التعرض لارادته تعالى

(٥) اذا كنت عاقلا فرب ابنك حسبما يرضى الله تعالى واذا شب على مثالك وجد في عمله فأحسن معاملته واعتن به . أما اذا طاش وساء سلوكه فهذب أخلاقه وأبعده عن الاشرار لئلا يستخف بأمرك

(٦) ان تدبير الخلق بيد الله الذي يحب خلقه

(٧) اذا نلت الرفعة بعد الضعة وحزت الثروة بعد الفاقة فلا تدخر الاموال بمنع الحقوق عن أهلها فانك أمين على نعم الله والامين يؤدي أمانته واعلم أن جميع ما وصل اليك سينتقل منك الى غيرك ولا يبقى فيه لك الا الذكر

(٨) ما أعظم الانسان الذي يهتدي الى الحق والى الصراط المستقيم

(٩) من خالف الشرائع والقوانين نال شر الجزاء

(١٠) لا ينجو الاثيم من النار في الحياة الآخرة

(١١) الا ان حدود العدالة ثابتة وغير قابلة التغيير

(١٢) اذا دعاك كبير الى الطعام فاقبل ما يقدمه لك ولا تطل نظرك اليه ولا تبادره بالحديث قبل أن يسألك لانك تجهل ما يخالف مشربه بل تكلم عند ما يسألك فحينئذ يعجبه كلامك

(١٣) اذا كلفك كبير حاجة فأنجزها له حسب رغبته

(١٤) اذا تعرفت برجل رفيع المقام فلا تتعاظم عليه بل احترمه لمركزه

(١٥) اذا جلست في مجلس رئيسك فعليك بالكمال والصمت ولا تتفوق في الكلام لئلا يعارضك من هو اكبر منك نفوذا واكثر منك خبرة واعلم أن من الجهل أن تتكلم في مواضيع شتى في آن واحد

(١٦) لا تعق كبيرا عن عمله متى رأيته مشغولا فانه عدو لمن يعوق أعماله

(١٧) لا تخن من ائتمنك تزدد شرفا ويعمر بيتك

(١٨) من الحمق أن يتشاجر المرؤوس مع رئيسه فان الانسان لا يعيش عيشة راضية الا اذا كان مهذبا لطيفا ظريفا

(١٩) اذا دخلت بيت غيرك فاحذر من الميل الى نسائه فكم أناس تهافتوا على هذه اللذة القصيرة التي تمر كالحلم فأودت بهم الى المخاطر والمهالك واعلم أن بيت الزاني للخراب والزاني نفسه فاقد الرشد وهالك وممقوت عند الله والناس ومخالف للشرائع والنواميس [1]

(٢٠) اذا كنت عاقلا فدبر منزلك وحب زوجتك التي هي شريكتك في حياتك وقم لها بالمؤونة لتحسن لك المعونة وأحضر لها الطيب وأدخل عليها السرور ولا تكن شديدا معها اذ باللين تملك قلبها وقم بمطالبها الحق (أو بالمعروف) ليدوم معها صفاؤك ويستمر هناؤك.

(٢١) لا تعجب بعلمك لان العلم بحر لا يصل الى آخره متبحر مهما خاض فيه وسبح واعلم أن الحكمة أغلى من الزمرد لان الزمرد تجده الفعلة في الصخور بخلاف الحكمة فانها نادرة الوجود

(٢٢) لا تترك التحلي بحلية العلم ودماثة الاخلاق

(٢٣) اذا كنت زعيم قوم فنفذ سلطتك المخولة لك وكن كاملا في جميع أعمالك ليذكرك الخلف ولا تسرف في المواهب والنعم التي تقود الى الكبرياء وتؤدي الى الكسل

(٢٤) اذا كنت قاضيا فكن لين الجانب مع المتقاضين ولا تجعل أحدهم يتردد في كلامه ولا تنهره ودعه يتكلم بحرية لكي يعبر عن مظلمته بصراحة واذا لم تنصفه يكون سببا لسوء سمعتك فحسن الاصغاء أفضل طريقة لكشف الحقيقة

(٢٥) ليكن أمرك ونهيك لحسن الادارة ، لالاظهار الرياسة والامارة .

(١) هذا موافق لقوله تعالى (ولا تقربوا الزنا انه كان فاحشة ومقتا وساء سبيلا)

(٢٦) لا تستبد لئلا تضل

(٢٧) لا تكن يابسافتكسر ولا لينا فتعصر

(٢٨) اذاشئت أن تطاع، فسل مايستطاع

(٢٩) اذا حكمت بين الناس فاسلك طريق العدل ولا تحيز لفريق دون آخر والا نسبوك للجور والعسف

(٣٠) اذا عفوت عمن أساء اليك فاجتنبه واجعله ينسى اساءته اليك حتى لا يذكرها مرة ثانية

(٣١) بقدر الكد تكتسب الثروة فمن جد في طلبها أنجح الله مسعاه

(٣٢) اجتهد دائما في عملك ولا تترك فرصة اليوم للغد، فمن جد وجد

(٣٣) اذا كنت منتظما في حياتك صرت غنيا وحسنت سمعتك، وتحسنت صحتك، وطار صيتك، وملكت حاجتك، أما الذي ينقاد لشهواته فانه يصير ذميما سمجا وعدوا لنفسه

(٣٤) اذا وقفت أمام الحاكم فاخفض جناحك واحن رأسك ولا تعارضه وجاوبه بوداعة لينجذب قلبه اليك

(٣٥) اذا فاه أخوك بالشر فازجره لتكون خيرا منه

(٣٦) اصغ لكلام غيرك فان السكوت من ذهب

(٣٧) لا تحتقر فقيرا، واذا زارك فلاتتركه سدى لئلا تخذله، ولا تغضبه ولا تحتقر رأيه فان هذا ليس من شيم الكرام

(٣٨) احذر من تحريف الحقيقة بين الناس لئلا تزرع الشقاق بينهم

(٣٩) لا تخبر أحدا بما صرح به اليك غيرك لئلا يبغضك الناس

(٤٠) من ساءت سيرته ضل الصراط المستقيم

(٤١) اذا كنت في مجتمع فاسلك دائما حسب قوانينه

(٤٢) اذا عاشرت قوما فاجذب قلوبهم اليك

(٤٣) ليكن كلامك دائما سديدا مفيدا

فانه داء دفين لا دواء له والمتصف به قليل الحظ لان الطمع مجلبة الشحناء والشقاق بين الاهل والاقارب وهو سبب كل الشرور والرذائل . أما القناعة فهي أساس النجاح والفلاح ومصدر الخير والبر

(٤٥) لا تفرط في الكلام ولا تصغ الى البذاءة لانها صادرة عن التهيج والغيظ، واذا أسرف أحد أمامك في الكلام فأطرق رأسك الى الارض لترشده بذلك الى طريق الحكمة

(٤٦) من يلقي بنفسه في متاعب الدنيا ويستغرق فيها كل أوقاته لا يجد لذة في حياته

(٤٧) من يعكف طول نهاره على شهواته ضاعت مصالح بيته

(٤٨) اذا شئت أن تعرف طباع صديقك فلا تسأل عنه أحدا بل استنتج ذلك بانفرادك معه في المحادثة المرة بعد المرة ولا تغضبه ومتى أخبرك عن أصل ماضيه عرفت جميع أخلاقه واذا فاتحك الحديث فسايره ولا تدعه يحترس في حديثه، وإياك أن تقاطعه في الحديث أو تزدريه وبهذا يمكنك أن تستطلع جميع أحواله

(٤٩) كن بشوشا ما دمت حيا

(٥٠) من زرع الشقاق بين الناس عاش حزينا لا يصحبه أحد

(٥١) من طابت سريرته، حمدت سيرته

(٥٢) متى كبر الانسان في السن عادت اليه حالة صغره فيعمش بصره (١) وينقص سمعه ويصمت فمه ويسخف كلامه ويظلم عقله وتضعف ذاكرته وتخور قواه وتقف حركة قلبه وتزق عظامه ويهزل جسمه ويفقد ذوقه وشمه . حقا ان الشيخوخه آفة الانسانية

أنطون زكري
بالمتحف المصري

(١) العمش توصف به العين ومعناه كثرة تحلل الدمع منها ويلزمه ضعف البصر الذي هو العشى . يقال عشي الرجل (كرضي) وعمشت عينه فهو أعمش أعشى

أهل الصفة

(وأباطيل بعض المتصوفة فيهم وفي الاولياء وأصنافهم والدعاوى فيهم)

لشيخ الاسلام أحمد تقي الدين بن تيمية قدس سره

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿مسألة﴾ ما تقول السادة العلماء أئمة الدين رضي الله عنهم في أهل الصفة كم كانوا ؟ وهل كانوا بمكة أو بالمدينة ؟ وأين موضعهم الذي كانوا يقيمون به ؟ وهل كانوا مقيمين بأجمعهم لا يخرجون الا خروج حاجة أو كان منهم من يقعد بالصفة ومنهم من يتسبب في القوت ؟ وما كان تسببهم هل يعملون بأبدانهم أم يشحذون بلا نبيل ؟

وما قول العلماء وفقهم الله تعالى فيمن يعتقد أن أهل الصفة قاتلوا المؤمنين مع المشركين؟ وفيمن يعتقد أن اهل الصفة أفضل من أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم ومن الستة الباقين من العشرة وأفضل من جميع الصحابة ؟ وهل كان فيهم أحد من العشرة؟ وهل كان أحد في ذلك العصر ينذر لاهل الصفة ؟ وهل تواجدوا على دف أو شبابة أو كان لهم حاد ينشد لهم أشعارا ويتحركون عليها بالتصدية ويتواجدون؟

وما قول العلماء في قوله تعالى (واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه) هل هي عامة أم مخصوصة بأهل الصفة رضي الله عنهم؟ وهل هذا الحديث الذي يرويه كثير من العوام ويقولون إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «ما من جماعة يجتمعون الا وفيهم ولي لله لا الناس تعرفه ولا الولي يعرف أنه ولي» وهل تخفى حالة الاولياء أو طرقهم على أهل العلم أو غيرهم ؟ ولماذا سمي الولي وليا؟ وما الفقراء الذين يسبقون الاغنياء الى الجنة والفقراء الذين أوصى الله عليهم في كلامه وذكرهم خاتم أنبيائه ورسله وسيد خلقه محمد صلى الله عليه وسلم في سنته ؟ هل هم الذين لا يملكون كفايتهم أهل الفاقة والحاجة أم

لا؟ والحديث المروي في الابدال هل هو صحيح أم مقطوع؟ وهل الابدال مخصوص بالشام أم حيث تكون شعائر الاسلام قائمة بالكتاب والسنة يكون بها الابدال بالشام وغيره من الاقاليم؟ وهل صحيح أن الولي يكون قاعدا في جماعة ويغيب جسده

وما قول السادة العلماء في هذه الاسماء التي تسمى بها أقوام من المنسوبين الى الدين والفضيلة ويقولون هذا غوث الاغواث وهذا قطب الاقطاب وهذا قطب العالم وهذا القطب الكبير وهذا خاتم الاولياء ؟

وأيضا فما قول العلماء في هؤلاء القلندرية الذين يحلقون ذقونهم ما هم؟ ومن أي الطوائف يحسبون ؟ وما قولكم في اعتقادهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أطعم شيخهم قلندر عنبا وكلمه بلسان العجم؟ وهل يحل لمسلم يؤمن بالله تعالى أن يدور في الاسواق والقرى ويقول من عنده نذر للشيخ فلان أو لقبره ؟ وهل يأثم من يساعده أم لا؟ وما تقولون فيمن يقول ان الست نفيسة هي باب الحوائج الى الله تعالى وأنها خفيرة مصر ؟ وما تقولون فيمن يقول ان بعض المشايخ اذا قام لسماع المكاء والتصدية يحضره رجال الغيب وينشق السقف والحيطان وتنزل الملائكة ترقص معهم أو عليهم وفيهم من يعتقد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم يحضر معهم ؟ وماذا يجب على من يعتقد هذا الاعتقاد؟ وما صفة رجال الغيب وما قول من يقول انه من خفراء التتار ؟ وهل يكون للتتار خفراء أم لا؟ واذا كانوا فهل يغلب حال هؤلاء خفراء الكفار كحال خفراء أمة النبي صلى الله عليه وسلم

وهل هذه المشاهد المسماة باسم أمير المؤمنين علي وولده الحسين رضي الله عنهما صحيحة أم مكذوبة؟ وأين ثبت قبر علي بن عم رسول الله؟ والمسؤول من احسان علماء الاصول كشف هذه الاعتقادات والدعاوى والاحوال كشفا شافيا بكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم

والحالة هذه أفتونا مأجورين أثابكم الله

أجاب: رضي الله عنه وأرضاه آمين.

الحمد لله رب العالمين: أما الصفة التي ينسب اليها أهل الصفة من أصحاب

النبي صلى الله عليه وسلم فكانت في مؤخر مسجد النبي صلى الله عليه وسلم في شمال المسجد بالمدينة النبوية كان يأوي اليها من فقراء المسلمين من ليس له اهل ولا مكان يأوي اليه. وذلك أن الله سبحانه وتعالى لما أمر نبيه والمؤمنين أن يهاجروا الى المدينة النبوية حين آمن به من آمن من أكابر أهل المدينة من الاوس والخزرج وبايعهم بيعة العقبة عند منى وصار للمؤمنين دار عز ومنعة جعل المؤمنون من أهل مكة وغيرهم يهاجرون الى المدينة وكان المؤمنون السابقون بها صنفين المهاجرين الذين هاجروا اليها من بلادهم والانصار الذين هم اهل المدينة وكان من لم يهاجر من الاعراب وغيرهم من المسلمين لهم حكم آخر، وآخرون كانوا ممنوعين من الهجرة لمنع أكابرهم لهم بالقيد والحبس، وآخرون كانوا مقيمين بين ظهراني الكفار المستظهرين عليهم وكل هذه الاصناف مذكورة في القرآن وحكمهم باق الى يوم القيامة في أشباههم ونظرائهم قال الله تعالى (ان الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض والذين آمنوا ولم يهاجروا مالكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا. وان استنصروكم في الدين فعليكم النصر الا على قوم بينكم وبينهم ميثاق والله بما تعملون بصير * والذين كفروا بعضهم أولياء بعض الا تفعلوه تكن فتنة في الارض وفساد كبير * والذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك هم المؤمنون حقا لهم مغفرة ورزق كريم) فهذا في السابقين

ثم ذكر من اتبعهم الى يوم القيامة فقال (والذين آمنوا من بعد وهاجروا وجاهدوا معكم فأولئك منكم وأولوا الارحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله ان الله بكل شيء عليم) وقال تعالى (والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه) الآية وذكر في السورة الاعراب المؤمنين وذكر المنافقين من اهل المدينة وممن حولها. وقال تعالى (الذين تتوفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم؟ قالوا كنا مستضعفين في الارض قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا * الا المستضعفين

من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا * فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم * وكان الله غفورا رحيما)

فلما كان المؤمنون يهاجرون الى المدينة النبوية كان فيهم من ينزل على الانصار بأهله أو بغير أهله لان المبايعة كانت على أن يؤووهم ويواسوهم . وكان في بعض الاوقات اذا قدم المهاجر اقترع الانصار على من ينزل منهم، وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد حالف بين المهاجرين والانصار وآخى بينهم. ثم صار المهاجرون يكثرون بعد ذلك شيئا بعد شيء فان الاسلام صار ينتشر والناس يدخلون فيه والنبي صلى الله عليه وسلم يغزو الكفار تارة بنفسه وتارة بسراياه فيسلم خلق تارة ظاهرا وباطنا وتارة ظاهرا فقط ويكثر المهاجرون، الى المدينة من الاغنياء والفقراء والآهلين والعزاب . فكان من لم يتيسر له مكان يأوي اليه يأوي الى تلك الصفة التي في المسجد . ولم يكن جميع أهل الصفة يجتمعون في وقت واحد بل منهم من يتأهل أو ينتقل الى مكان آخر يتيسر له ويجيء ناس بعد ناس وكانوا تارة يكثرون وتارة يقلون . فتارة يكونون عشرة أو أقل وتارة يكونون عشرين وثلاثين وأكثر وتارة يكونون ستين وسبعين

وأما جملة من آوي الى الصفة مع تفرقهم فقد قيل كانوا نحو أربعمائة من الصحابة وقد قيل كانوا أكثر من ذلك. جمع أسماءهم الشيخ أبو عبد الرحمن السلمي ولم يعرف كل واحد منهم في كتاب تاريخ أهل الصفة (١) وكان معتنيا بجمع أخبار النساك والصوفية والآثار التي يستندون اليها والكلمات المأثورة عنهم وجمع أخبار زهاد السلف وأخبار جميع من بلغه انه كان من أهل الصفة وكم بلغوا . والصوفية المتأخرون بعد القرون الثلاثة (١). وجمع أيضا في الابواب مثل حقائق التفسير ومثل أبواب التصوف الجارية على أبواب الفقه ومثل كلامهم في التوحيد والمعرفة والمحبة ومسألة السماع وغير ذلك من الاحوال وغير ذلك من الابواب.

(١) هذا التاريخ لابي عبد الرحمن محمد السلمي المذكور المتوفى سنة ٤١٢

وفيما جمعه فوائد كثيرة ومنافع جليلة وهو في نفسه رجل من أهل الخير والدين والصلاح والفضل . وما يرويه من الآثار فيه من الصحيح شيء كثير ويروي أحيانا آثارا ضعيفة بل موضوعة يعلم انها كذب

وقد تكلم بعض حفاظ الحديث في سماعه وكان البيهقي اذا روى عنه يقول حدثنا أبوعبدالرحمن من أصل سماعه وما يظن به وبأمثاله ان شاء الله تعالى تعمد الكذب(١) لكن لعدم الحفظ والاتقان يدخل عليهم الخطأ في الرواية فان النساك والعباد منهم من هو متقن في الحديث مثل ثابت البناني والفضيل بن عياض وأمثالهم ومنهم من قد يقع في بعض حديثه غلط وضعف مثل مالك بن دينار وفرقد السنجي ونحوهما

وكذلك مايؤثره أبو عبد الرحمن عن بعض المتكلمين في الطريق أو ينتصر له من الاقوال والاحوال فيه من الهدى والعلم شيء كثير . وفيه أحيانا من الخطأ أشياء وبعض ذلك يكون عن اجتهاد سائغ، بعضه باطل قطعا مصدره مثل ماذكر في حقائق التفسير قطعة كبيرة عن جعفر الصادق وغيره من الآثار الموضوعة وذكر عن بعض طائفة أنواعا من الاشارات التي بعضها أمثال حسنة واستدلالات مناسبة وبعضها من نوع الباطل واللغو. والذي جمعه الشيخ أبوعبدالرحمن في تاريخ أهل الصفة وأخبار زهاد السلف وطبقات الصوفية يستفاد منه فوائد جليلة ويجتنب ما فيه من الروايات الباطلة ويتوقف فيما فيه من الروايات الضعيفة . وهكذا كثير من أهل الروايات ومن أهل الآراء والاذواق من الفقهاء والزهاد والمتكلمة وغيرهم يؤخذ فيما يأثرونه عمن قبلهم وفيما يذكرونه معتقدين له شيء كثير وأمر

---

(١) المنار: ذكر الحافظ في لسان الميزان السلمي هذا ووصفه بانه شيخ الصوفية وصاحب تاريخهم وطبقاتهم وتفسيرهم وانه عني بالحديث ورجاله وقال: تكلموا فيه وليس بعمدة بل قال ابن القطان : كان يضع الاحاديث للصوفية وان الحاكم قال كان كثير السماع والحديث متقنا فيه من بيت الحديث والزهد والتصوف . (قال) وقال السراج: مثله ان شاء الله لا يتعمد الكذب ونسبه الى الوهم .

عظيم من الهدى ودين الحق الذى بعث الله به رسوله . ويوجد أحيانا عندهم من جنس الآراء والاذواق الفاسدة أو المحتملة شيء كثير، ومن له من الامة لسان صدق عام بحيث يثنى عليه ويحمد في جماهير أجناس الامة فهؤلاء هم أئمة الهدى ومصابيح الدجى وغلطهم قليل بالنسبة الى صوابهم وعامته من موارد الاجتهاد التي يعذرون بها وهم الذين يتبعون العلم والعدل فهم بعداء عن الجهل والظلم وعن اتباع الظن وما تهوى الانفس

﴿ فصل وأما حال أهل الصفة ﴾ هم وغيرهم من فقراء المسلمين (الذين) لم يكونوا في الصفة أو كانوا يكونون بها بعض الاوقات ـ فكما وصفهم الله تعالى في كتابه حيث بين مستحقي الصدقة منهم ومستحقي الفيء . فقال (إن تبدوا الصدقات فنعما هي وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم ويكفر عنكم من سيئاتكم والله بما تعملون خبير) الى قوله (للفقراء الذين أحصروا في سبيل الله لا يستطيعون ضربا في الارض يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس إلحافا) وقال في أهل الفيء (للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون)

وكان فقراء المسلمين من أهل الصفة وغيرهم يكتسبون عند امكان الاكتساب الذي لا يصدهم عما هو أوجب أو أحب الى الله من الكسب وأما اذا أحصروا في سبيل الله عن الكسب فكانوا يقدمون ما هو أقرب الى الله ورسوله

وكان اهل الصفة ضيف الاسلام يبعث اليهم النبي صلى الله عليه وسلم بما يكون عنده فان الغالب كان عليهم الحاجة لا يقوم ما يقدرون عليه من الكسب بما يحتاجون اليه من الرزق

واما المسألة فكانوا فيها كما أدبهم النبي صلى الله عليه وسلم حرمها على المستغني عنها وأباح منها أن يسأل الرجل حقه مثل أن يسأل ذا السلطان أن يعطيه حقه من مال الله أو يسأل ذا كان لا بد سائلا الصالحين الموسرين اذا احتاج الى ذلك ونهى خواص أصحابه عن المسألة مطلقا حتى كان السوط يسقط من يد أحدهم

فلايقول لاحد ناولني اياه. وهذا الباب فيه أحاديث وتفصيل وكلام للعلماء لا يسعه هذا الكتاب مثل قوله (ص) لعمر بن الخطاب رضي الله عنه «ما أتاك من هذا المال وأنت غير سائل له ولا مشرف فخذه ومالا فلا تتبعه نفسك(١) . ومثل قوله : من يستغن يغنه الله ، ومن يستعفف يعفه الله ، ومن يتصبر يصبره الله ، ما أعطى أحد عطاء خيرا أوسع من الصبر (٢). ومثل قوله : من سأل الناس وله مايغنيه جاءت مسألته خدوشا أو خموشا او كدوشا في وجهه (٣). وقوله : لان يأخذ احدكم حبله فيذهب فيحتطب خير له من ان يسأل الناس اعطوه او منعوه»(٤) الى غير ذلك من الاحاديث

واما الجائز منها فمثل ما اخبر الله عز وجل عن موسى والخضر انهما اتيا اهل قرية استطعما اهلها . ومثل قوله «لاتحل المسألة الا لذي الم موجع او غرم مفظع او فقر مدقع . ومثل قوله لقبيصة بن مخارق الهلالي «يا قبيصة لا تحل المسألة الا لثلاثة ، رجل اصابته جائحة اجتاحت ماله فسأل حتى يجد سدادا من عيش او قواما من عيش ثم يمسك ، ورجل يحمل حمالة فيسأل حتى يجد حمالته ثم يمسك

---

(١) المنار. الحديث في الصحيحين وغيرهما ولفظ البخاري في كتاب الاحكام: عن عبدالله بن عمر قال سمعت عمر يقول كان رسول الله (ص) يعطيني العطاء فأقول اعطه أفقر اليه مني ، حتى أعطاني مرة فقلت اعطه من هو افقر اليه مني فقال « خذه فتموله وتصدق به فما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف ولا سائل فخذه ومالا فلا تتبعه نفسك » وله في كتاب الزكاة : اذا جاءك بدل فما جاءك ولفظ مسلم «خذه فتموله أو تصدق به وما جاءك » الخ وزاد في آخره قال سالم : فمن اجل ذلك كان ابن عمر لا يسأل احدا شيئا ولا يرد شيئا اعطيه

(٢) هو في الصحيحين أيضا على اختلاف في ألفاظه وأوله «مايكون عندي من مال فلن أدخره عنكم ومن يستعفف يعفه الله الخ (٣) رواه أحمد وأصحاب السنن وفيه زيادة تحدد الغنى بخمسين درهما وفي سنده حكيم بن جبير ضعيف وتكلم فيه شعبة من أجل هذا الحديث، ومعنى الخموش والخدوش والكدوش واحد (٤) رواه ايضا واللفظ للبخاري

وما سوي ذلك من المسأله فانما هو سحت اكله صاحبه سحتا (١)

ولم يكن في الصحابة لا أهل الصفة ولا غيرهم من يتخذ مسألة الناس والالحاف في المسألة بالكدية والمشاحذة لا بالزنبيل ولا غيره صناعة وحرفة بحيث لا يتغي الرزق الا بذلك . كما لم يكن في الصحابة ايضا اهل فضول من الاموال لا يؤدون الزكاة ولا ينفقون اموالهم في سبيل الله ولا يعطون فى النوائب بل هذان الصنفان الظالمان المصران على الظلم الظاهر من مانعي الحقوق الواجبة والمعتدين حدود الله في اخذ اموال الناس كانا معدومين فى الصحابة المثنى عليهم

(فصل) من توهم أن أحدا من الصحابة أهل الصفة أو غيرهم أو التابعين أو تابع التابعين قاتل مع الكفار أو قاتلوا النبي صلى الله عليه وسلم أو اصحابه أو انهم كانوا يستحلون ذلك أو أنه يجوز ذلك فهذا ضال غاو بل كافر يجب أن يستتاب من ذلك فان تاب والا قتل (ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا)

بل كان اهل الصفة ونحوهم كالقراء الذين قنت النبي صلى الله عليه وسلم يدعو على قتلتهم هم من أعظم الصحابة ايمانا وجهادا مع رسول الله صلى عليه وسلم ونصرا لله ورسوله كما أخبر الله عنهم بقوله (للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم واموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون) وقال (محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا سيماهم في وجوههم من أثر السجود ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الانجيل كزرع أخرج شطأه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب

(١) لفظ الحديث في صحيح مسلم « ياقبيصة ان المسألة لاتحل الا لاحد ثلاثة : رجل تحمل حمالة فحلت له المسألة حتى يصيبها ثم يمسك ، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش أو قال سدادا من عيش — ورجل أصابته فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب قواما من عيش - أو قال سدادا من عيش - فما سواهن من المسألة ياقبيصة سحت يأكلها صاحبها سحتا »

الزراع ليغيظ بهم الكفار) وقال (يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم) (لها بقية)

من الخرافات الى الحقيقة

(٨)

فوز روح زردشت على روح الاسلام

من المجربات أنه اذا تأصلت عقيدة ما في نفس فرد أو جماعة يتعذر على معتقدها أو على غيره ازالتها. فان اتفق أن نزعت هذه العقيدة فلا بد أن يبقى لها آثار في النفس تظهر بين آونة وأخرى. بالرغم من الجهد الذي يبذله صاحب العقيدة ليتناساها. هذا شأن العقائد الدينية: فان ضم اليها عقيدة قومية وامتزجت العقيدتان يتعذر حينئذ ازالة هذه العقيدة المزدوجة. أضرب مثلا هؤلاء الايرانيين أرادوا التأليف بين حاجاتهم الروحية وبين موجبات تقاليدهم التاريخية وبين مقتضيات الدين الاسلامي فلم يفلحوا. لماذا؟ لان (زردشت) ولد في ايران ونشر مذهباً ملائما لروح الفرس وموافقا لتقاليدهم التاريخية، فرسخ هذا الدين في أنفسهم، لانه جاء موافقا لحاجاتهم الروحية حتى ان ملك ذلك العصر (كستاسب) ووزراءه وسائر الطبقات أقبلوا على دين (زردشت) إقبال العاشق المشتاق. لان روح البلاد كانت تطلب وصايا (زردشت). فكان معبرا عما في ضميرها

نعم ان العرب ضربوا دولة الفرس في القادسية ضربة زلزلوا بها أركانها، وقوضوا عمود خيمتها. الا أن روح ايران بقيت بمعزل عن تلك الضربة. ولم تتبدل لان تبديلها محال: حتى ان احكام الاسلام المنطقية العلوية، لم تستطع فتح الروح الايرانية. لان هذه الروح كانت قد اعتادت وألفت عقائداً مشاجا مركبة ممزوجة بالخيالات والاوهام، فلم تكن أسس الدين الاسلامي البسيطة لتحل محل تلك الاسس المركبة. روح الايراني كانت تطلب أحيانا عبادات

مقرونة بمظاهر العظمة والفخفخة وأحيانا بمظاهر الحزن المشعشم المعظم ، فلذلك كانوا يرون قواعد الدين الاسلامي كالشيء اليابس غير المرن . وهـذا ما تأباه أرواحهم ، وتنبو عنه أذواقهم

الدين والحكومة كانا يرتكزان على قاعدة واحدة عند الفرس . فلما سقطت الحكومة سقط الدين معها ، لان سقوط القاعدة يقتضي سقوط ما بني عليها ،

ان اعادة دين (زردشت) كانت في نظر الايرانيين اسهل وأسلم من التوسل لاعادة عرش كسرى . ولكن اعادته تتوقف بالطبع على إضعاف الدين الذي حل محله . لذلك صمموا على الامور الآتية

(١) زلزلة قواعد الاسلام

(٢) إدخال تقاليد الفرس في سويداء قلبه

(٣) إحداث مذاهب جديدة

(٤) ابتداع طرق مستحدثة

والقصد من ذلك كله اضاعة جوهر الاسلام الساذج بين هذه المركبات أو إلباسه ثوب (زردشت) السابغ الفضفاض على الاقل ، حتى اذا ما عثرت رجلاه بأذيال هذا الثوب ووقع أو ضعفت مشيته تمهدت لهم السبيل لنصب عرش كسرى

لذلك يجد المدقق منا في حوادث التاريخ أن جميع الفرق الضالة ولدت في ايران . وان الخرافات والبدع السيئة جاءت من ايران . لان الاحكام الاسلامية البسيطة لم تستطع تطويع النفس الفارسية التي اعتادت الانحناء تحت أثقال التقاليد القديمة

هذا هو السبب الايجابي . وهناك سبب معنوي أيضا ، وهو أن الايراني قضى عمره وهو يئن تحت استعباد السلالات المالكة . لانه كان يتدحرج بين استبداد آل (البيشداديين) و(الاشكانيين) و (الكيسانيين) و (الساسانيين) وكل شعب وقع في نيران الاستبداد تطلب روحه دائما مبعثا لانينها وبث شكواها وهذه المظاهر التخييلية التي يحتفل بها الايرانيون في أيام مخصوصة هي مبعث الاسى الذي يجتمع فيه ما يفيض من دموعهم ففي تلك الاجتماعات والاحتفالات يفرغ كل امرىء آلامه ويخرج منها بدون آلام

ذلك ياسيدي القاريء : سرّ ما تم المحرم التي يبكي فيها الايرانيون الحسين

السبط رضي الله تعالى عنه. واذا اعتاد الروح عملا وصار له ملكة فانه يصدر عنه دائما لا يعيقه عنه عائق مهما يكن قويا . ولا شأن للمظاهر والاشكال عند الروح وانما الشأن عنده للادراك والشعور الذي يبعث على العمل ، فثم شعور يحرك داعية البكاء وسيان أبكي على كسرى أم على الحسين رضي الله عنه . باعث البكاء أساسي — وصورة المأتم فرع عنه (١)

روح الايراني يريد أن يرى رجلا جالسا على عرش الملك بكل عظمة وفخامة، يريد أن يحصر حق التعظيم فيه وفي ورثته . لان هذا المعنى تبوأ ورسخ في سويداء قلب الشعب وأمسى روحا ثانيا له ، يريد أن يرى آمرا كبيرا ذا أبهة وبهجة يأمر وينهى متأبهامتألها — لاعبدا متواضعا — ومن تحته أمة تأتمر وتطيع وتخضع. وأنى يجد هذا في الاسلام؟ الاسلام حرم الاستبداد والتعظم والكبرياء، ونسخ توارث الامر والنهي. وجعل الخلافة تابعة للشورى. وكان الخليفة كآحاد الناس بعيدا عن العظمة وعن الفخفخة . لذلك أحدثوا مسألة (الامامة المعصومة) لتقوم مقام الكسروية المقدسة ، فيتوارد ثة عروش الاكاسرة، فاستعانوا ببني هاشم لالاجلاسهم على عرش الخلافة . بل لاجلاس أحفاد اسماعيل الشاه على عرش كسرى

ان عقل الايراني ما كان يقدر أن يفهم معنى أصول انتخاب الرئيس السياسي من الناس . وكان انتخاب الخلفاء الراشدين الاربعة في نظره من أغرب الغرائب لان (زردشت) غرس في قلبه فكرة توارث الرئاسة والعظمة

---

(١) كان الروح الايراني يريد أن يبكي على (زردشت) وكسرى فبكى على الحسين. والروح البريطاني يريد أن يبكى على طريق الهند فبكى على ملك بني هاشم. روح الاولين من الفرس رأى بني أمية حاجزا فكسره وأقام مقامه دولة فارسية: دولة الشاه اسماعيل الصفوي . وكذلك الروح الاوربي رأى الاتراك حائلا دون مرامه فازاله ولكن من أقام مقامه؟ السر برسي كوكس في العراق والسر هربرت صمويل في فلسطين وغورو في الشام

الاوربيون والايرانيون سلكوا طريقا واحدا وعملوا عملا واحدا وعيون العرب مغمضة عن مشاهدة التاريخ . وان نصحهم عارف بالامر يصمون الآذان ويقابلونه بالافتراء والبهتان . رب اهد قومي فانهم لا يعلمون (المترجم)

والجلال . لذلك كانوا يتعجبون من ترجيح أحد على علي كرم الله وجهه لان الفضل الذاتي كان في نظرهم شيئا غريبا . ولا سيما وأولاد سيدنا علي رضي الله عنهم أسباط لرسول صلى الله عليه وسلم . وهذا هو سر تولد مسألة (الامامة) فانها من مقتضيات روح ايران. ولما كان الحسين رضي الله عنه قد تزوج احدى عقائل بيت الملك في ايران من أسرة (الساسانيين) كان الفرس يعلقون أهمية كبرى على هذه النقطة

كانت روح الايراني تطلب (خداوند) أي رئيسا إلهيا لتنقاد له وتطيعه طاعة وجدانية وتمتثل أوامره بغير بحث ولا مراجعة . وأنى لها في الاسلام مثل ذلك وأكبر خليفة يقول علنا (أيها الناس من رأى منكم فيّ اعوجاجا فليقوّمه) فيجاب من آحاد الناس بكل بساطة (لو رأينا فيك اعوجاجا لقومناه بسيوفنا)[1] الايراني ماكان يمكن أن يفهم هذا . وروحه يأبى قبوله . وانما يريد (خداوند) أي رئيسا الهيا يأمر فيطاع بلا نقد وبلا اعتراض. الايراني ينشرح صدره ان قتل أو كسر أو سمم احدا امتثالا لامر (الخداوند) وتكفي أدنى اشارة منه ليطيع بكل سرور . وهذا السرور لا بد له من (خداوند) . اذاً ماالعمل والاسلام يأبى ذلك ؟ وجدوا فكرة إحداث (امام يورث) أقصر طريق لما نووا . وهكذا فعلوا

من قرأ روح أبي مسلم من أفعاله يتضح له صدق ما نقول وللقارىء الكريم البيان

أمر الامام (ابراهيم) أبا مسلم الخراساني أن يقتل كل من اشتبه في اخلاصه وان كان ولداً لا يتجاوز طوله خمسة أشبار . فامتثل أبو مسلم هذا الامر بدون تردد لانه صدر من (خداوند) أي من امام. ومجموع من قتل أبو مسلم

(١) المنار : ليس كل مافي الاسلام ولا أهمه قول هذا الخليفة وهو عمر، بل قيد الله تعالى طاعة خاتم رسله في آية المبايعة بالمعروف فقال (ولا يعصينك في معروف) مع العلم بأنه لا يامر الا بالمعروف . وصح عنه انه كان يقول «انما الطاعة في المعروف» وما في معناه، وقال ابو بكر في خطبته الاولى عقب مبايعته قد وليت عليكم ولست بخيركم ، فاذا استقمت فاعينوني، واذا زغت فقوموني وعلى هذا جرى الخلفاء الراشدون كلهم

على الشبهة ستمائة ألف مسلم . ولقد صور المؤرخ ابن الاثير هذه الفواجع تصويرا تاما حتى إن (أبا سلمة الخلال) الذي أحرز عنوان (وزير آل محمد) لم يقدر أن يصون دم نفسه من قانون الشبهة لان أبا مسلم كان يتلقى أوامر ممثل (الخداوند) الامام ابراهيم كامر آلهي .

ويا ليت الامر بقي مسوقا بروح الايرانيين وحدهم بل ان روح سورية المقتبسة من روح الروم زاد الامر اضطرابا وتهويشا، إذ من المعلوم أن بعض الجنود السورية والعراقية أغريت يوم (صفين) بعدم الطاعة لعلي كرم الله وجهه ولمعاوية أيضا . وهذه الديمقراطية الواسعة ليست الامن بقايا أفكار — بيزانس — فتشوشت أفكار العرب بين هذا الجزر الايراني والمد الرومي . (وكان العربي من القديم قانعا بالانكماش في جزيرته ولا يحلو له الا ما عنده فلا يعرف ما عند غيره . والسياسة هي معرفة المتغير ومعاملته حسبما علم من أحواله) وأوضح دليل على عقلية الايرانيين ما عمله اهل بلدة (راوند) من توابع أصفهان يوم جاءوا لمقابلة الامام المنصور اذ نادوه (يا خداوند) أي الهنا لان كلمتي امام وخداوند في نظر الفرس لا يتجزآن وعند ما عدلوا عن تسمية المنصور اماما لم تستطع الروح الفارسية أن تعيش بدون امام. ففتشت عليه واستمرت تفتش حتى وجدته ولكن من وجدت ؟ وجدت أبا مسلم الخراساني وادعت بأن الالوهية حلت فيه : أي في قاتل ستمائة ألف مسلم

لا يتعجب العاقل من اسناد الايرانيين الالوهية لابي مسلم. لانه والحق يقال بطل من ابطال التاريخ وسياسي هائل وهو ليس اكثر من إيراني وطني متغال ولكن العجب كل العجب تقديس غير الايرانيين له. والاحزاب التي ألفت لذلك

حزب الرزامية

ان قانون الشبهة الذي أحدثه الامام ابراهيم لم يستثن أبا مسلم بل طبقه الخليفة المنصور عليه بالذات وعلى ذلك اجتمع بعض الفرس وبسطاء العرب وأعلنوا امامة أبي مسلم على رءوس الاشهاد. وسموا جمعيتهم باسم حزابي. ثم أعلن (رزام بن شاقو) مؤسس الحزب الرزامي ألوهية أبي مسلم . وقبل الناس ألوهية ابي مسلم الذي صار اماما قبل مدة وجيزة . حتى إن بعض الحزابين ما كان

يصدق أن أبا مسلم يموت . بل كانوا يعتقدون بأنه سيظهر يوما ما ويملأ العالم عدلا وبعضهم كان يقول إنه مات وان الامامة انتقلت الى بنته

ما هذه العقائد وما هذه الاقوال؟ ان هي الا بقايا دين (زردشت) وبعدة قليلة كثر هذا الحزب

جميع هذه الخرافات ليست من ديننا في شيء ان هي إلا خرافات ، وما أبو مسلم الا سياسي تام وامامته وألوهيته وقدسيته شيء موهوم خيالي

حزب المبيضة

ثم ظهر كاتب أبي مسلم المقنع فالتف حوله الخراسانيون الذين كانت أجسامهم مسلمة وأرواحهم أسيرة عقائد (بوذا) و (زردشت) اسم المقنع (هاشم بن حاكم) وكان يغطي وجهه لقبحه ولذلك سمي المقنع

رأى المقنع بحرانا في أفكار الخراسانيين . رآهم مسلمين ولكن قواعد الاسلام الساذجة لم توافق مشربهم ، وطلب الرجوع الى دين زردشت صعب ، وكذلك الا كتفاء بالاسلام بل هو عنده أصعب ، ولذلك عزم على صبغ الاسلامية بصبغة زردشتيه ، وهذا يحتاج لجسارة ومهارة وبما أن هذا كان خصيصا بالعلوم الطبيعية أخذ يقدم لهم قوانينها وقواميسها كمعجزات . فصدقوه واتبعوه . كانت أعماله معطوفة على هدم بناء العرب السياسي والديني معاً . لذلك توسل باحياء عقيدة الناسخ التي اكتست ثوبا هنديا وآخر مصريا وثالثا يونانيا وثوبا رابعاً ايرانيا: ولكنه زاد على أثوابها ثوباً خامساً اسلاميا . وللقاريء الكريم ما كان يقول هذا المقنع :

ان الله تجلى في باديء الامر في وجود آدم ثم انتقل الى نوح ثم الى ابراهيم ومن بعده الى موسى ثم الى محمد عليهم السلام . ومن بعده الى علي كرم الله وجهه ثم الى محمد بن الحنفية وفي النهاية حل في أبي مسلم الخراساني ومن بعده انتقل الى وجود المقنع . إن هذه العقيدة القديمة وجد من استأنس بها في ايران وسورية ومصر والهند . والتف حوله عدد ليس بالقليل . حتى إن الخليفة المهدي اضطر لان يسوق عليه ثلاثة جيوش وكان الغالب في الثلاث المعارك المقنع فهذا الظفر اطلق لسان الفرس وطفقوا يلهجون بايران واستقلالها ، عندئذ جمع

الخليفة المهدي جندا كثيفا وارسله لحربه فغلب في هذه المرة وقتل المقنع في مدينة (كسن) ولكن الخرافات التي نشرها بين المسلمين لم تمت

وأما سبب تسميتهم المبيضة فهو أنهم كانوا يلبسون لباسا أبيض

الزنادقة أو المحمرة

هم من اتباع المقنع ايضاً . وكانوا يسمون المحمرة لانهم كانوا يلبسون لباسا احمر(١) لقد أضر المحمرة بالاسلام أضرارا ابلغ من اضرار المبيضة وادخلوا فيه خرافات اكثر منهم واتعبوا العرب والمسلمين اتعابا دامت احقابا طويلة .

قبل الاسلام بقرنين ونصف ظهر في ايران رجل اسمه (مزدك) ونشر مذهبا جديدا فيها . ومن مقتضيات هذا المذهب اهمال كل قانون وكل نظام وحل جميع الروابط الادبية . وفتح الباب على مصراعيه لكل شهوة بشرية، بذل الاكامرة جل المستطاع لقمع هذا المذهب ولكنهم لم يفلحوا لان الاشتراك بثروة الاغنياء وبالنساء الجميلات كان يجذب الشبان من جميع الاطراف اليه ، وانتشر هذا المذهب حتى انه لم يبق هنالك اثر للقانون والنظام وللحق وللادب وللحياء، وعد كل شيء يوافق تسكين الشهوة البشرية مباحا بل مشروعا

وفي خلافة المهدي بدا هذا المذهب ينتشر بين المسلمين ولكن بلباس اسلامي بذل الخليفة المشار اليه كل ما يمكنه لمحوه ، وسالت الدماء كالانهار ولكن بدون جدوى ، بل ظل ينتشر في خراسان والعراق انتشاراً سريعاً

ومن الغريب ان جميع المذاهب التي كان الايرانيون ينشرونها بعد الاسلام هي مقتبسة مما كان يجري في الهند وايران ولكن كانوا يبدلون اسم مؤسسها القديم ويضعون عليها اسم احد اولاد سيدنا علي رضي الله عنه ، ولم يوجد حزب أضر باخلاق المسلمين اكثر من هذا الحزب لانهم لم يكتفوا باباحة النساء والاولاد بينهم بل طفقوا يخطفون اولاد النساء الحسان من الاسواق وبهذا الشكل اتعبوا الخليفة المهدي وحكومته تعباً ما وراءه تعب المترجم

نابلس حسني عبدالهادي

(١) رجع الناس في هذا العصر الى جعل الملابس الملونة بلون خاص شعارا للاحزاب والجمعيات كالقميص الاسود لحزب الفاشستي في ايطاليه

منشور عام

﴿ في المسألة العربية العامة والفلسطينية خاصة ﴾

ان النهضة الوطنية الفلسطينية في مدينة نيويرك العظمى قد عقدت اجتماعا عاما بعد ما اتصل بها من تصديق عصبة الامم على الوصايات وقررت باجماع الاصوات إصدار هذا النداء لكل الجمعيات والمؤتمرات السورية والفلسطينية ولجميع السلطات العربية، لتقرر الجمعيات خطة دفاعية عامة، تجاه مالحق بالبلاد من الاذى والعبودية. على أن يحتوي على المواد الآتية :

أولا — ان الحلفاء قد خاضوا غمرات الحرب واتخذوا لانفسهم مبدأ تحرير الشعوب المستضعفة كما صرحوا بلسان وزرائهم في أثناء الحرب العظمى وبعدها وكما صرح المستر ولسن في خطبه وفي مواده الاربع عشرة . فاستنادا على هذا المبدإ ووفقا للمعاهدة المربوطة بين جلالة الملك حسين الاول وبين بريطانيا العظمى سنة ١٩١٥ بلسان العميد البريطاني بمصر السر هنري مكماهون ووفقا للرسائل المتبادلة بين الحكومة الحجازية والانكليزية قد ساعد العرب الحلفاء منذ سنة ١٩١٦ بدخولهم الحرب واعلانهم الثورة ضد الحكومة العثمانية [1]

ولم يكن حق العرب في الاستقلال يقتصر على الوعود والمعاهدات الدولية ولا على نظام عصبة الامم ولا على مواد الرئيس ولسن الاربعة عشرة بل على ماللعرب السوريين من تراث المجد والوطنية ، وما فطروا عليه من النقاليد وماهم عليه من الكفاءة السياسية والادارية ، كما يدل على ذلك وجود نواب العرب في الندوة العثمانية في الدور العثماني ، وادارة كثير منهم مناصب رفيعة من سياسية وعسكرية ، وادارية وعلمية ، مما يجعل للعرب حقا أكيدا فوق ما لهم من الحق الطبيعي في الاستقلال والحرية . غير ان الحلفاء قد ساروا فعلا على طريقة الاستعمار

(١) المنار. ان ماذكر من الرسائل بين الحجاز والانكليز وما سماه معاهدة هو خزي للعرب خدعوا به فيجب أن يردوه على صاحب الحجاز ولا يعترفوا به لانه يعدهم بالصراحة قاصرين تحت حجر الانكليز أفما آن لهم أن يدركوا ويعقلوا ؟

واضطهاد الشعوب ونفع الذات . فوعدت الحكومة الانكليزية اليهود بكتاب حبي أرسله المستر بلفور الى اللورد زونشلد في ٢ نوفمبر سنة ١٩١٧ بوطن قومي في فلسطين ، وتواطأ المسيو كليمانصو والمستر لويد جورج بعد الحرب على اتفاق سايكس بيكو ، فتقسمت البلاد السورية الى أجزاء ولحق بها من الضرر والحيف والظلم والجور والعبودية مالم نكن نتوقعه فهدمت بذلك جميع المبادئ التي افتخر الحلفاء باتخاذها مبدأ لهم ورموا بالعهود والوعود التي ربطوها مع العرب عرض الحائط

والاغرب من ذلك أن عصبة الامم التي ولدتها المبادىء الديموقراطية الحديثة والتي لها السلطة في رؤية عهود الوصايات والتي من جملة وظائفها حماية الاقوام المستضعفة كما خولها هذا الحق عهد الجمعية الموقع عليه في فرسايل في ٢٨ يونيو سنة ١٩١٩ قد صمت آذانها عن سماع صوتنا الممزوج بحلاوة الحق ، وتغاضت عن كل المساوىء التي يقترفها الاوصياء في بلادنا فصدقت بلا تردد بعد جلسة سرية عهود الوصايات ، اللهم الا العراق ، وبذلك تحقق الرأي القائل ان عصبة الامم لم تكن الا للتوفيق بين الروح القومية الجديدة ، والسياسة الاستعمارية القديمة

ولما كان العرب قد فشلوا في جميع الاعمال السياسية الخارجية ولم يلاقوا من الاوربيين الا تصلفا كلما ازدادوا تقربا اليهم وجب عليهم أن يحصروا أعمالهم في بلادهم وفيما يهمهم من أمرها من حيث هي بلاد عربية أو بلاد دينية مقدسة مع المثابرة في الجهاد سياسيا واقتصاديا وعمليا

ثانيا — ان القضية العربية كانت في بدء نشأتها جامعة لكل الاقطار العربية من سورية (شمالية وجنوبية) وعراقية وحجازية وكانت الوعود التي يستند عليها العرب تتضمن كل هذه الاقطار حتى اشتركت في الجيش العربي أناس من مختلفي الاقطار والامصار من سائر بلاد العرب ، غير ان الدول الاستعمارية الاجنبية قد جزأت بلادنا وفككت وصلها وجعلت لكل قطر منها قضية تختلف عن قضية القطر الآخر من حيث طريقة الحل وارتباطها بحكومة خاصة تأييدا لسياستهم في تفريق كلمة العرب ليعسر بذلك حل القضايا العربية التي هي منمم بعضها لبعض

وفضلا عن ان القضية العربية قد ابتدأت شاملة جامعة فان موقع بلاد العرب الجغرافي من حيث فقدان الحواجز الطبيعية بينها وافتقار كل قطر الى آخر لاختلاف تربته وموارده مما يزيد الترابط الطبيعي بين العرب بالنظر لجامعة اللغة والعنصر

ومما يجعلنا نؤكد ان هذه القضية المتحدة سياسيا واقتصاديا يجب أن يشترك في حلها العرب كلهم ويتعاونوا على درء الخطر في كل الاقطار كما كان في بدء الحركة العربية سنة ١٩١٥ ولما كانت الامة العربية قد انشقت حسامها لتأييد استقلالها فالنهضة ترى ان الوسيلة الاولى التي يجب أن يتخذها الفلسطينيون هي نشر الدعوة في بلاد العرب كلها لتتعاون على درء العبودية عنا ، على أن يكون مبدأ التعاون وسيلة لاستقلال البلاد عن طريق الجامعة العربية . وبذلك يجب على العرب مقاومة الصهيونية والاجانب المستعمرين على السواء كما يقاومهم الفلسطينيون فيما لو كانوا منفردين . فلهذا تجد النهضة اجماع الرأي على طريقة هذا الجهاد السياسي الفعلي وينظر الى تقوية هذا الجهاد بالطرائق العملية الواجبة التي يقر عليها الرأي

ثالثا — مقاطعة اليهود ، على أن يباح لهم ما عدا الاراضي « أي الاموال المنقولة فقط » ويحرم الشراء منهم . وتأييدا لذلك فالنهضة تهتم الآن بمشروع تأسيس بنك في فلسطين لتكون المقاومة على أساس اقتصادي علمي عملي ليستفيد المزارع والتاجر ولكي لا تضر المقاطعة بالوطن . وهنا لا يسعنا الا أن نصرح أن فشل هذا المشروع ونجاحه يتوقف على أهل البلاد ، فاذا لم ير المهاجرون الذين يعملون في سبيل القضية كل ما يمكن عمله اقداما من أهل البلاد على شراء الاسهم فالمشروع سيبقى في طي الخفاء كما ان ذلك يدل على ان أهل البلاد لا يفقهون للطرق الوطنية الحقيقية معنى . نحن لا نرى ان الجهاد الاقتصادي هو بتحبير المقالات على أعمدة الجرائد بل بالعمل ، وهذا المشروع هو أعظم العمل فائدة من هذه الوجهة

رابعا — نشر الدعوة بين جميع العامة في المدن والقرى إما بتأسيس النوادي واما بالقاء الخطب والمواعظ في أوقات معينة لاضاءة الاقطار بنور المعرفة وبالقضية

الوطنية وبالاضرار التي تنجم عن بيع الاراضي وبتصوير العبودية التي تلحق بالاهالي ،وللجوامع والكنائس في هذا العمل قسط وافر .

خامسا — من أهم الاسباب القويمة لحفظ كيان أمتنا وحصولنا على أماننا الوطنية انتشار العلم . فعلى كل رجل أن يرسل ابنه الى المدارس لطلب العلم وعلى الاخص المدارس الوطنية لانها تولد في النفوس غريزة الوطنية الصحيحة .

سادسا — تتخذ النهضة ما تضمنته البنود السالفة مبدأ لها في جهادها المقبل راجية من كل جمعية أو سلطة عربية إبداء أيّ اقتراح يتعلق بالعمل الاساسي للنهضة . كما أننا نرغب في مراسلتنا لاتخاذ الطرق الفعالة المشتركة للحصول على أماننا الحقة .

الخاتمة — قد أدرك العرب بعد أن حلب الدهر شطريهم ورأوا من صنوف العذاب ما رأوا ان وقت الاحتجاج والصراخ قد مضى ، وان الطريقة الوحيدة لوصولنا الى حقنا وبلوغ أماننا الوطنية هي أن نكون أقوياء وكما ان الضعف فينا سبب في اضطهادنا وامتهان كرامتنا العربية فالقوة ستكون سببا حقيقيا في ايصالنا الى ما نبتغي من الحرية والاستقلال فما مضى بنا من العبر السياسية والتجارب الزمنية علمنا ان ضعف العرب في تفرقهم وتشتيت شملهم ولولا ذلك لما رأينا للاجنبي أصبعا تلعب في مقدرات الامة العربية ، فكفى فيما سبق عبرة لنا وان لنا أن نحيي الاستقلال والحرية بقلوب مرتبطة معتمدين على أنفسنا في هذا الجهاد الشريف

لتحي فلسطين عربية حرة . لتحي سورية متحدة . لتحي الجامعة العربية

النهضة الوطنية الفلسطينية . نيويرك

نظمي عنتباوي . النابلسي

وفاة عالم عربي علوي

كتب الينا صديقنا العالم الرحالة الشهير السيد محمد بن عقيل من المكلا ما يأتي:

وصل الي تلغراف من حيدر آباد وتأخر بعدن لهم الراكب ووصل بالامس وفيه الاعلام بوفاة عالم الشرق، البدر المشرق، الناضل عن النبي الامين، والانزع البطين، والآل الميامين، وعدو النواصب أجمعين، شيخنا السيد أبي بكر بن عبد الرحمن بن محمد بن شهاب الدين باعلوي - رحمه الله رحمة الابرار، وألحقه بمن أحبهم وألحقنا بهم في عاقبته، وعظم فيه الاجر وأحسن الخلف، وانا لله وانا اليه راجعون توفي ليلة الجمعة قبيل العشاء الساعة ٧ زوالية: ٩ الجاري في حيدر آباد الدكن ودفن بعد صلاة الجمعة. وكانت ولادته سنة ١٢٦٢ ويجمعها حروف

(أبو بكر بن عبد الرحمن بن شهاب الدين باعلوي

١١٩ ٤٣ ٥٢ ٤٠٥ ٢٥ ٢٣١

وله مصنفات في الاصلين، والفقه، والانساب، والحساب، والطبيعيات، والادب، والمنطق، وغير ذلك فتاوى جمة. وديوان شعر، وقد نشر في الجرائد كثير من قصائده وبآخر النصائح الكافية له قصيدتان، وأرسلت اليكم عددا منها، وأظن أن أخانا السيد عبد الله دحلان يكتب له ترجمة، وقد أفظعني نعيه (ولله الامر من قبل ومن بعد) وفيه خلف عن كل هالك وهو المستعان.

في ٢٤ جمادى الاولى سنة ١٣٤١

﴿ المنار ﴾ نعزي صديقنا الكاتب وسائر السلالة العلوية والبلاد الحضرمية والهندية والامة العربية عن هذا العالم المتفنن الذي خدم العلم واللغة العربية بكتبه الكثيرة، وبتدريسه وتعليمه، وبتصحيحه لكثير من مطبوعات (مطبعة دائرة المعارف النظامية) في حيدر آباد الدكن موطن إقامته ومما بلغنا من ترجمته انه هو الذي جدد الدعوة الى موالاة آل البيت ومعاداة أعدائهم في القديم والحديث فراجت في علوية الحضارمة

المتنورين في جزائر جاوه وما جاورها تخلافيا أناس غلوا لا يرضاه الفقيد ولا تلامذه المعتدلون حتى وجد فيهم من ضل بنزغات الباطنية التي دسوها في الشيعة . لم يقفوا عند حد ما كانت به الشيعة شيعة ، ونشروا في ذلك رسائل عديدة ، فنهد لهم آخرون يردون عليهم ، وعظم الشقاق بين جوالي العرب في تلك البلاد من الافراد والجماعات ، وطفق بعضهم يطعن في بعض ، وقد كان المسلمون هنالك متفقين على تكريم السادة العلويين وتفضيلهم على غيرهم وان كان يفوقهم علما وتقوى فصار لهم بعد ذلك أعداء وخصوم أقوياء . ولم نقف لهذه الدعوة على فائدة توازي ذلك أو ترجح عليه . فعسى أن يشرح لنا صديقنا السيد عبد الله دحلان في ترجمة الفقيد الكريم تغمده الله برحمته أو في مقال خاص فقد كثرت علينا الرسائل من الفريقين المتنازعين ونحن معرضون عنها لاننا نكره الشقاق والتنازع ونتحرى أن نكتب ما نرجو به إصلاح ذات البين ، وهو يتوقف على معرفة كنه الحال بين الفريقين

تقريظ المطبوعات

﴿ المرأة في التاريخ والشرائع ﴾ — هو « كتاب مصور فيه ٢٧ رسما يبحث في تطور المرأة في التاريخ منذ عهد البشر البدائي حتى الآن حيث تبوأت كراسي مجالس الامم : فيدخل في ذلك الكلام عن المصرية القديمة والبابلية والاشورية والصينية واليابانية واليونانية والرومانية والفينيقية ولا سيما العربية قبل الاسلام وبعده . ويختتم الكتاب في الكلام عن تطور شأن المرأة في التمدن الحديث في الغرب وفي الشرق الادنى خاصة ملما بتاريخ مسألة الحقوق النسائية — فهو اذا يكاد يكون بما فيه من أحكام الشرائع تاريخا عاما »

مؤلف هذا الكتاب صديقنا البحاثة محمد جميل بك بيهم من سروات بيروت وقد ذكر في مقدمته أن الباعث له على تأليفه ما يراه من تطور شأن

النساء في الشرق تبعاً لتأثير حضارة الغرب فيه واكتساحه لاخلاقه وتقاليده وآدابه فأحب أن ينبه لامة العربية أن لا تؤخذ في هذا على غرة وأن ينشط الكتاب للتأليف في هذا الموضوع ويمهد السبيل لعقد رأي عام في مسألة المرأة

طبع الكتاب في بيروت سنة ١٣٣٩ وقد نظرت في بعض فصوله نظرة عجلى فأعجبني طريقة البحث فيه ونظام التأليف ، ثم أمسكته بالقرب مني راجيا أن أجد فرصة أطالعه فيها بالدقة التي تمكنني من نقده فلم أظفر بها. ولكني أشهد له بما علمت من النظرة الاجمالية أنه من الكتب الجديرة بالمطالعة والاعتبار والنقد . وصفحاته ٢٧٠ ونيف ماعدا الصور والرسوم . وثمن النسخة منه عشرون قرشا . ويطلب من مكتبة المنار بمصر

﴿ تهذيب الالفاظ العامية ﴾ اللغة العامية المستعملة في مصر وغيرها من البلاد الافريقية والآسيوية العربية هي اللغة العربية طرأ عليها التحريف والتصحيف، وترك الاعراب في التركيب والتأليف، ودخل فيها ألفاظ من لغات الشعوب المخالطة والمجاورة لاهلها ممن دخل في الاسلام كالفرس والترك والبربر ثم من الافرنج . وان في هذه العامية كثيرا من فرائد اللغة المهجورة يتحاماها الكتاب والمؤلفون في اللغة الصحيحة المعربة لغفلتهم أو لجهلهم بأنها من اللغة، وقد يكونون في أشد الحاجة اليها ولا سيما المترجمين لبعض الكتب الاعجمية منهم — فلهذا عني بعض علماء اللغة قديما وحديثا ببيان الدخيل والمولد وتمييز العربي الصحيح من ألفاظ العامة من الدخيل ورد المصحف أو المحرف الى أصله . وأجمع ما كتب في هذا العصر وأوسعه وأنفعه فيما نعلم كتاب (تهذيب الالفاظ العامية) للاستاذ الشيخ محمد علي الدسوقي خريج دار العلوم المصرية والمدرس في المدارس الاميرية . وقد نفدت الطبعة الاولى منه فأعاد النظر فيه وصحح ما كان قد ظهر له من خطأ فيه وزاد فيه زيادة صالحة ثم طبعه ١٣٣٨ طبعة ثانية بلغت صفحاتها ٣١٨ صفحة

وقد وضع للكتاب مقدمة في أدواء العربية العامية وأدويتها التي نرجع بها الى أصلها — وهي اللحن ودواؤه النحو والتحريف ودواؤه بيان أصله ورده

اليه — والدخيل ودواؤه يتوقف على تأليف مجمع لغوي . . . وانتقل الى بحث التعريب فأطال الكلام فيه وما يتعلق به ولا سيما التعريب من اللغات الافرنجية الذي كثر الجدال وعظم الخلاف فيه في المجمع اللغوي الذي ألف بمصر وفي غيره ويلي ذلك فصول في الوسائل العملية لتعميم اللغة الصحيحة ونسخ العامية بها سماها الادوية العامة . وفصول أخرى من تاريخ اللغة بحث فيها في تهذيبها وأدوار تنقيحها قبل الاسلام وبعده وفي الاعراض « التي ظهرت عن داء التحريف » وهي عشرة وفي بعض اللهجات المورونة عن العرب. هذه جملة مباحث المقدمة وأما مباحث الكتاب فقد جعلها في جداول مقسمة الى أقسام

(الاول) ما تنطق به العامة صحيحا و يظن أنه عامي

(الثاني) المحرف بالحركات والاوزان

(الثالث) المصحف بالحروف ويتبعه مباحث المهموز والممدود والمشدد والمخفف واللازم والمتعدي وما تزيد فيه العامة وما تنقص منه وما تقلبه وما تستعمله من البحث والجمع والافراد والنسب، أي ما تخالف فيه العربية الفصيحة من ذلك وغيره ويليه المولد والفرق بينه و بين المصنوع

(والقسم الرابع) في سرد الكلمات العامية ومرادفاتها العربية في أثاث المنزل ومتاعه وماعونه وهو مرتب على حروف المعجم

ولا يحتاج القاريء بعد هذا البيان الوجيز لمباحث هذا الكتاب الى شهادة له بأنه جدير بأن يسمى تأليفا جديداً مفيدا وانه جدير بعناية علماء اللغة العربية والساعين لاحيائها . وانه ينبغي لاهل الاقطار العربية الاخرى في المشرق والمغرب أن يحصوا من ألفاظ عوام بلادهم ما أحصاه المؤلف

﴿ مذكرات غليوم الثاني ﴾ شرع الكاتبان محب الدين افندي الخطيب وأسعد افندي داغر في ترجمة هذه المذكرات وطبعها في أجزاء صغيرة كالمجلات وسيكون الكتاب بعد تمامه ٢٠٠ صفحة وثمنه خمسة قروش . وقد صدر العدد الاول منه في ٥٢ صفحة وهو ربعه ولكن جعل ثمنه ٤ قروش وقد طبع بالمطبعة السلفية على ورق جيد و يطلب من مكتبتها ومن سائر المكاتب